السنة الرابعة عشرة بعد المائة - عدد 7386 — 12 رمضان 1446 (13 مارس 2025)

ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك: في المغرب — ستة أشهر	في المغرب — سنة	في الخارج
النشرة العامة	250 درهما	400 درهم	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها يمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة الترجمة الرسمية	150 درهما	200 درهم	
نشرة الاتفاقيات الدولية	150 درهما	200 درهم	
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية	250 درهما	300 درهم	
نشرة الإعلانات المتعلقة بالتحفيظ العقاري	250 درهما	300 درهم	

يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية
الرباط - شالة
الهاتف : 0537.76.50.24 - 0537.76.50.25
0537.76.54.13
الحساب رقم :
33 310 810 1014029004423101
المفتوح بالخزينة الإقليمية بالرباط
في إسم المحاسب المكلف بمداخيل
المطبعة الرسمية

تدرج في هذه النشرة القوانين والنصوص التنظيمية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

صفحة

نصوص عامة

عقد قرض مبرم بين المملكة المغربية ومؤسسة KFW.

مرسوم رقم 2.24.1141 صادر في 10 رمضان 1446 (11 مارس 2025) بالموافقة على عقد القرض بمبلغ مائة مليون أورو (100.000.000,00 أورو)، المبرم بتاريخ 19 ديسمبر 2024 بين المملكة المغربية ومؤسسة KFW، يرصد لتمويل برنامج «دعم السياسات المناخية»..... 1660

صفحة

نصوص خاصة

إقليم الفقيه بن صالح. - نزع ملكية قطعتين أرضيتين.

مرسوم رقم 2.25.48 صادر في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث مدرسة البرادية الجديدة بجماعة البرادية بإقليم الفقيه بن صالح وبنزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لهذا الغرض 1661

مدينة الناضور. - نزع ملكية قطعتين أرضيتين.

مرسوم رقم 2.25.51 صادر في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتقوية تزويد مدينة الناضور بالماء الصالح للشرب انطلاقا من محطة المعالجة وبنزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لهذا الغرض بجماعة أولاد ستوت بإقليم الناضور..... 1662

صفحة

إقليم الرشيدية. - نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.25.54 صادر في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مركزي مرزوكة والطاوس والدواوير المجاورة بالماء الصالح للشرب انطلاقا من خزان 5000 م^3 المتواجد بجماعة أرفود وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض بجماعة الريصاني بإقليم الرشيدية..... 1663

إقليم تاونات. - نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.25.55 صادر في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتقوية تزويد جماعة تاونات بالماء الصالح للشرب انطلاقا من محطة المعالجة - الشطر الثاني وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض بجماعة تاونات بإقليم تاونات..... 1666

إقليم آسفي. - نزع ملكية قطع أرضية.

مرسوم رقم 2.25.58 صادر في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد جماعة لمعاشات بالماء الصالح للشرب وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض بجماعة لمعاشات بإقليم آسفي..... 1668

إقليم الصويرة. - الموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز جماعة تمنار.

مرسوم رقم 2.25.112 صادر في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز جماعة تمنار بإقليم الصويرة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة..... 1670

المعادلات بين الشهادات.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 387.25 صادر في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025) بتتميم القرار رقم 743.09 الصادر في 26 من ربيع الأول 1430 (24 مارس 2009) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : البيولوجية الطبية (أو التحاليل البيولوجية الطبية)..... 1670

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 388.25 صادر في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025) بتتميم القرار رقم 752.06 الصادر في 27 من ربيع الأول 1427 (26 أبريل 2006) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض المعدة والأمعاء..... 1671

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 389.25 صادر في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025) بتتميم القرار رقم 752.06 الصادر في 27 من ربيع الأول 1427 (26 أبريل 2006) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض المعدة والأمعاء..... 1671

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 390.25 صادر في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025) بتتميم القرار رقم 753.06 الصادر في 27 من ربيع الأول 1427 (26 أبريل 2006) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض الكلي..... 1672

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 391.25 صادر في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025) بتتميم القرار رقم 1214.07 الصادر في 16 من جمادى الآخرة 1428 (2 يوليو 2007) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : الأنكولوجيا الطبية..... 1672

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 392.25 صادر في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025) بتتميم القرار رقم 282.04 الصادر في 25 من ذي الحجة 1424 (16 فبراير 2004) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض الأطفال..... 1673

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 410.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1673

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 411.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1674

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 412.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1674

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 413.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1675

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 414.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1675

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 415.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1675

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 416.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1676

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 417.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1676

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 418.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1677

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 419.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1677

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 420.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1678

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 421.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1678

صفحة

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 422.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1678

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 423.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1679

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 424.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1679

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 425.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات..... 1680

صفحة

عمالة وجدة - أنجاد. - تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز جماعة لبصارة.

قرار لوالي جهة الشرق عامل عمالة وجدة - أنجاد رقم 153.25 صادر في 7 شعبان 1446 (6 فبراير 2025) بالموافقة على قرار عامل عمالة وجدة - أنجاد القاضي بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز جماعة لبصارة بعمالة وجدة - أنجاد..... 1680

إعلانات وبلاغات

رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي حول النكسوس في مجالات الماء - الطاقة - الغذاء - النظم البيئية : تدبير أنجع للموارد الطبيعية، تعزيز التآزر والحد من المخاطر المشتركة بين القطاعات في المغرب..... 1681

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.24.1141 صادر في 10 رمضان 1446 (11 مارس 2025) بالموافقة على عقد القرض بمبلغ مائة مليون أورو (100.000.000,00 أورو)، المبرم بتاريخ 19 ديسمبر 2024 بين المملكة المغربية ومؤسسة KFW، يرصد لتمويل برنامج «دعم السياسات المناخية».

رئيس الحكومة،

بناء على قانون المالية رقم 55.23 للسنة المالية 2024، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.23.91 بتاريخ 30 من جمادى الأولى 1445 (14 ديسمبر 2023)، ولا سيما المادة 40 منه ؛

وعلى البند I بالفصل 41 من قانون المالية لسنة 1982 رقم 26.81 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.425 بتاريخ 5 ربيع الأول 1402 (فاتح يناير 1982) ؛

وباقتراح من الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على عقد القرض بمبلغ مائة مليون أورو (100.000.000,00 أورو)، الملحق بأصل هذا المرسوم، والمبرم بتاريخ 19 ديسمبر 2024 بين المملكة المغربية ومؤسسة KFW، يرصد لتمويل برنامج «دعم السياسات المناخية».

المادة الثانية

يسند إلى الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية، تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 10 رمضان 1446 (11 مارس 2025).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد

والمالية المكلف بالميزانية،

الإمضاء : فوزي لقجع.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.25.48 صادر في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث مدرسة البرادية الجديدة بجماعة البرادية بإقليم الفقيه بن صالح وبنزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لهذا الغرض

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر من 16 مارس إلى 18 ماي 2022 ؛

وباقتراح من وزيرة الاقتصاد والمالية وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإحداث مدرسة البرادية الجديدة بجماعة البرادية بإقليم الفقيه بن صالح.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر، ملكية القطعتين الأرضيتين الكائنتين بجماعة البرادية بإقليم الفقيه بن صالح المبينتين في الجدول أسفله، والمرسومة حدودهما بلون أحمر في التصميم الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم القطعة بالتصميم	تعيين الملك ومرجعه العقاري	أسماء وعناوين الملاك	المساحة بالمتر المربع	ملاحظات
1	قطعة أرضية تابعة للملك المسمى "النخلة 1 " ذي الرسم العقاري عدد 68/16202	-عائشة مزدار بنت المولودي - حبيبة زيدي بنت العربي - مينة زيدي بنت العربي - صالح زيدي بن العربي - المصطفى زيدي بن العربي الساكنون جميعا بجماعة البرادية بإقليم الفقيه بنصالح	1309 م²	
2	قطعة أرضية تابعة للملك المسمى " معلة " ذي مطلب التحفيظ عدد 68/4025	بوزكري معلة بن قدور الساكن بجماعة البرادية بإقليم الفقيه بن صالح	861 م²	تعرض كلي خارج الأجل صادر عن السيد محمد نهير

المادة الثالثة. - يفوض حق نزع الملكية إلى مدير أملاك الدولة.

المادة الرابعة. - يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزيرة الاقتصاد والمالية ومدير أملاك الدولة، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزيرة الاقتصاد والمالية،

الإمضاء : نادية فتاح.

مرسوم رقم 2.25.51 صادر في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتقوية تزويد مدينة الناضور بالماء الصالح للشرب انطلاقا من محطة المعالجة وبنزع ملكية القطعتين الأرضيتين اللازمتين لهذا الغرض بجماعة أولاد ستوت بإقليم الناضور.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر بمكاتب جماعة أولاد ستوت من 3 يونيو إلى 3 أغسطس 2020 ؛

وباقتراح من وزير التجهيز والماء وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتقوية تزويد مدينة الناضور بالماء الصالح للشرب انطلاقا من محطة المعالجة.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعتين الأرضيتين المبينتين في الجدول أسفله والمعلم عليهما بألوان مختلفة في التصميم التجزيئي (1/1) ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم القطعة	مرجعها العقاري	أسماء الملاك أو المفترض أنهم الملاك		المساحة		
		الإسم	العنوان	هـ	آر	س
2	غير محفظة	المختار	جماعة أولاد ستوت بإقليم الناضور	00	04	52
3	غير محفظة	مراد بوجبحة	جماعة أولاد ستوت بإقليم الناضور	00	37	73

المادة الثالثة

يفوض حق نزع الملكية إلى المدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب.

المادة الرابعة

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير التجهيز والماء والمدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز والماء،

الإمضاء : نزار بركة.

مرسوم رقم 2.25.54 صادر في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مركزي مرزوكة والطاوس والدواوير المجاورة بالماء الصالح للشرب انطلاقا من خزان 5000 م^3 المتواجد بجماعة أرفود وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض بجماعة الريصاني بإقليم الرشيدية.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى القانون رقم 40.09 المتعلق بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.160 بتاريخ فاتح ذي القعدة 1432 (29 سبتمبر 2011) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر من 7 أبريل إلى 7 يونيو 2021 بجماعة الريصاني بإقليم الرشيدية ؛

وباقتراح من وزير التجهيز والماء وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتزويد مركزي مرزوكة والطاوس والدواوير المجاورة بالماء الصالح للشرب انطلاقا من خزان 5000 م^3 المتواجد بجماعة أرفود.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية المتواجدة بجماعة الريصاني، المبينة في الجدول أسفله والمعلم عليها بألوان مختلفة في التصاميم التجزيئية من 1/13 إلى 13/13 ذات المقياس 1/1000 الملحقة بأصل هذا المرسوم :

رقم القطعة	المرجع العقاري	أسماء وعناوين الملاك أو المفترض أنهم الملاك		المساحة		
		الاسم	العنوان	س	آر	هـ
1	التحديد الإداري DA623P1	أرض جماعية تابعة للجماعات السلالية (المعاضيد- أيت خباش- هارون- الربصاني)	جماعة الربصاني إقليم الرشيدية	24	31	00
2				48	70	00
3				27	88	01
4				90	59	00
5				77	77	00
6				34	94	00
7				83	27	02
8				58	67	01
9				63	92	01

10		أرض جماعية تابعة للجماعات السلالية (المعاضيد- أيت خباش- هارون- الريصاني)	جماعة الريصاني إقليم الرشيدية	92	54	01
11				59	08	00
12				10	28	01
13				03	08	01
14	التحديد الإداري DA629			15	13	00
14 مكرر	مطلب التحفيظ 14/12080	أرض سلالية تابعة لجماعة أيت بورك	جماعة الريصاني إقليم الرشيدية	98	06	00
15			جماعة الريصاني إقليم الرشيدية	95	15	00
16			جماعة الريصاني إقليم الرشيدية	76	03	00
16 مكرر	غير محفظة	أرض جماعية تابعة للجماعات السلالية (المعاضيد- أيت خباش- هارون- الريصاني)	جماعة الريصاني إقليم الرشيدية	66	04	00
19	غير محفظة		جماعة الريصاني إقليم الرشيدية	06	32	02
20	غير محفظة		جماعة الريصاني إقليم الرشيدية	42	59	02

المادة الثالثة. - يفوض حق نزع الملكية إلى المدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب.

المادة الرابعة. - يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير التجهيز والماء والمدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز والماء،

الإمضاء : نزار بركة.

مرسوم رقم 2.25.55 صادر في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتقوية تزويد جماعة تاونات بالماء الصالح للشرب انطلاقا من محطة المعالجة - الشطر الثاني وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض بجماعة تاونات بإقليم تاونات.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى القانون رقم 40.09 المتعلق بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب كما وقع تغييره وتتميمه، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.160 بتاريخ فاتح ذي القعدة 1432 (29 سبتمبر 2011) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر من 5 أبريل إلى 5 يونيو 2023 بجماعة تاونات بإقليم تاونات ؛

وباقتراح من وزير التجهيز والماء وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتقوية تزويد جماعة تاونات بالماء الصالح للشرب انطلاقا من محطة المعالجة - الشطر الثاني.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض، المتواجدة بجماعة تاونات بإقليم تاونات، المبينة في الجدول أسفله والمعلم عليها بألوان مختلفة في التصميم التجزيئي رقم 1/1 ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم القطعة	المرجع العقاري	أسماء وعناوين الملاك أو المفترض أنهم الملاك		المساحة			ملاحظات
		الاسم	العنوان	س	آر	هـ	
3	غير محفظة	الإدريسي بوزيدي عمر ومن معه	جماعة تاونات إقليم تاونات	60	05	00	
4	غير محفظة	ورثة التاودي أحمد	جماعة تاونات إقليم تاونات	72	03	00	
5	غير محفظة	الإدريسي بوزيدي عمر ومن معه	جماعة تاونات إقليم تاونات	09	05	00	
6	غير محفظة	ورثة عبد السلام ابن عمر ادريسي بوزيدي	جماعة تاونات إقليم تاونات	88	05	00	
7	غير محفظة	ورثة التاودي أحمد	جماعة تاونات إقليم تاونات	22	04	00	
8	غير محفظة	البكوري لحسن	جماعة تاونات إقليم تاونات	09	14	00	

9	T37/663	1-سعيدة بن شقرون بنت محمد 2-محمد لحلو الوطاسي بن عبد العزيز 3- رشيد لحلو الوطاسي بن عبد العزيز 4-جواد لحلو الوطاسي بن عبد العزيز 5-فاطمة لحلو الوطاسي بنت عبد العزيز 6-لطيفة لحلو الوطاسي بنت عبد العزيز	جماعة تاونات إقليم تاونات	85	16	00	
10	T37/5495	1-بوزيد بوزايدي الشيخي بن محمد 2-ارقية بوزايدي الشيخي بنت محمد 3-أحمد بوزايدي الشيخي بن محمد 4-الوافي بوزايدي الشيخي بن محمد 5-نفيسة بوزايدي الشيخي بنت محمد 6-سعيدة بوزايدي الشيخي بنت محمد 7-عبد المجيد بوزايدي الشيخي بن محمد	جماعة تاونات إقليم تاونات	82	04	00	يوجد بالرسم العقاري تقييد لمجموعة من الحقوق العينية حسب شهادة الملكية رقم 1660 بتاريخ 2023/07/18
11	غير محفظة	ورثة عبد العالي بوغداد	جماعة تاونات إقليم تاونات	57	02	00	

المادة الثالثة. - يفوض حق نزع الملكية إلى المدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب.

المادة الرابعة. - يعهد بتنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير التجهيز والماء والمدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز والماء،

الإمضاء : نزار بركة.

مرسوم رقم 2.25.58 صادر في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتزويد جماعة لمعاشات بالماء الصالح للشرب وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذا الغرض بجماعة لمعاشات بإقليم آسفي

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى القانون رقم 40.09 المتعلق بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.160 بتاريخ فاتح ذي القعدة 1432 (29 سبتمبر 2011) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) بتطبيق القانون رقم 7.81 المشار إليه أعلاه ؛

وبعد الاطلاع على ملف البحث الإداري المباشر من 28 نوفمبر 2018 إلى 27 يناير 2019 بجماعة لمعاشات بإقليم آسفي ؛

وباقتراح من وزير التجهيز والماء وبعد استشارة وزير الداخلية،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتزويد جماعة لمعاشات بالماء الصالح للشرب بجماعة لمعاشات بإقليم آسفي.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية، المبينة في الجدول أسفله والمعلم عليها بألوان مختلفة في التصميم التجزيئي رقم 1/1 ذي المقياس 1/1000 الملحق بأصل هذا المرسوم :

رقم القطعة الأرضية	مرجعها العقاري	أسماء وعناوين الملاك أو المفترض أنهم كذلك		المساحة			ملاحظات
		الإسم	العنوان	س	آر	هـ	
1 أ	غير محفظة	النحيلة عبد القادر بن محمد	جماعة المعاشات إقليم آسفي	28	03	00	ثقب + الممر
1 ب	غير محفظة	النحيلة عبد القادر بن محمد		32	10	00	
2 أ	غير محفظة	ورثة الكد محمد		29	03	00	- هذا الملك موضوع تعرض السيد عبد الرزاق الكد نيابة عن والده البشير الكد، وتعرض السيد محمد الكد
2 ب	غير محفظة	ورثة الكد محمد		34	03	00	- هذا الملك موضوع تعرض السيد عبد الرزاق الكد نيابة عن والده البشير الكد، وتعرض السيد محمد الكد -محطة الضخ

المادة الثالثة. - يفوض حق نزع الملكية إلى المدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب.

المادة الرابعة. - يسند تنفيذ ما جاء هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير التجهيز والماء والمدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزير التجهيز والماء،

الإمضاء : نزار بركة.

مرسوم رقم 2.25.112 صادر في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز جماعة تمنار بإقليم الصويرة وبالإعلان أن في ذلك منفعة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) ؛

وعلى القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) كما وقع تتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.833 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة ؛

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة التقنية المحلية خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 14 فبراير 2023 ؛

وعلى نتائج البحث العلني المباشر بجماعة تمنار من 15 فبراير إلى 18 مارس 2024 ؛

وعلى محضر اجتماع مجلس جماعة تمنار خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 20 مارس 2024 ؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة المكلفة بدراسة تعرضات العموم واقتراحات المجلس المنعقدة بتاريخ 3 ديسمبر 2024 ؛

وباقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم AUEESS/PA/01/2024 والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مركز جماعة تمنار بإقليم الصويرة ويعلن أن في ذلك منفعة عامة.

المادة الثانية

يعهد بتنفيذ ما جاء في هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة ورئيس مجلس جماعة تمنار، كل واحد منهما فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 6 رمضان 1446 (7 مارس 2025).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير

والإسكان وسياسة المدينة،

الإمضاء : فاطمة الزهراء المنصوري.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 387.25 صادر في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025) بتتميم القرار رقم 743.09 الصادر في 26 من ربيع الأول 1430 (24 مارس 2009) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : البيولوجية الطبية (أو التحاليل البيولوجية الطبية).

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 743.09 الصادر في 26 من ربيع الأول 1430 (24 مارس 2009) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : البيولوجية الطبية (أو التحاليل البيولوجية الطبية)، كما وقع تتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية لعلوم الصحة المنعقدة بتاريخ 26 ديسمبر 2024 ؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني للهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 743.09 الصادر في 26 من ربيع الأول 1430 (24 مارس 2009) :

«المادة الأولى. - تحدد على النحو التالي لائحة الشهادات التي تعادل «دبلوم التخصص في الطب، تخصص : البيولوجية الطبية (أو التحاليل «البيولوجية الطبية) :

«.....

«- ألمانيا :

.....»

« – Titre de médecin spécialiste en biologie médicale,
« délivré par le Conseil des médecins de Westphalie -
« Lippe - Allemagne.

«يجب أن تقرن هذه الشهادة باجتياز امتحان تقييمي بنجاح مسلم «من طرف إحدى كليات الطب والصيدلة بالمغرب الذي تصادق عليه «اللجنة القطاعية لعلوم الصحة.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 388.25 صادر في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025) بتتميم القرار رقم 752.06 الصادر في 27 من ربيع الأول 1427 (26 أبريل 2006) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض المعدة والأمعاء.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 752.06 الصادر في 27 من ربيع الأول 1427 (26 أبريل 2006) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض المعدة والأمعاء، كما وقع تتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية لعلوم الصحة المنعقدة بتاريخ 26 ديسمبر 2024 ؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني للهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 752.06 الصادر في 27 من ربيع الأول 1427 (26 أبريل 2006) :

«المادة الأولى. - تحدد على النحو التالي لائحة الشهادات التي تعادل «دبلوم التخصص في الطب، تخصص: أمراض المعدة والأمعاء :

«.....

«- أوكرانيا :

.....»

« – Certificate of specialized training in medicine, (clinical
« ordinatura) specialization in gastroenterology, délivré
« par Sil Zaporizhia medical Academy of post-graduate
« education ministry of health of Ukraine - Ukraine.

«يجب أن تقرن هذه الشهادة بتدريب مدته سنتين مع اجتياز «امتحان تقييمي بنجاح مسلم من طرف إحدى كليات الطب والصيدلة «بالمغرب الذي تصادق عليه اللجنة القطاعية لعلوم الصحة.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 389.25 صادر في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025) بتتميم القرار رقم 752.06 الصادر في 27 من ربيع الأول 1427 (26 أبريل 2006) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض المعدة والأمعاء.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 752.06 الصادر في 27 من ربيع الأول 1427 (26 أبريل 2006) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض المعدة والأمعاء، كما وقع تتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية لعلوم الصحة المنعقدة بتاريخ 26 ديسمبر 2024 ؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني للهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 752.06 الصادر في 27 من ربيع الأول 1427 (26 أبريل 2006) :

«المادة الأولى. - تحدد على النحو التالي لائحة الشهادات التي تعادل «دبلوم التخصص في الطب، تخصص: أمراض المعدة والأمعاء :

«.....

«- فرنسا :

«.....

« — Diplôme national d'études spécialisées de hepato-
« gastro-entérologie, délivré par l'Université de Rouen
« Normandie - France.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 390.25 صادر في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025) بتتميم القرار رقم 753.06 الصادر في 27 من ربيع الأول 1427 (26 أبريل 2006) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض الكلي.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 753.06 الصادر في 27 من ربيع الأول 1427 (26 أبريل 2006) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض الكلي، كما وقع تتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية لعلوم الصحة المنعقدة بتاريخ 26 ديسمبر 2024 ؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني للهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 753.06 الصادر في 27 من ربيع الأول 1427 (26 أبريل 2006) :

«المادة الأولى. - تحدد على النحو التالي لائحة الشهادات التي تعادل «دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض الكلي :

«.....

«- أوكرانيا :

«.....

« — Certificate of specialized training in medicine (clinical
« ordinatura), specialization in nephrology, délivré
« par Sil Zaporizhia medical Academy of post-graduate
« education ministry of health of Ukraine - Ukraine.

«يجب أن تقرن هذه الشهادة بتدريب مدته سنتين مع اجتياز «امتحان تقييمي بنجاح مسلم من طرف إحدى كليات الطب والصيدلة «بالمغرب الذي تصادق عليه اللجنة القطاعية لعلوم الصحة.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 391.25 صادر في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025) بتتميم القرار رقم 1214.07 الصادر في 16 من جمادى الآخرة 1428 (2 يوليو 2007) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : الأنكولوجيا الطبية.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 1214.07 الصادر في 16 من جمادى الآخرة 1428 (2 يوليو 2007) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : الأنكولوجيا الطبية، كما وقع تتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية لعلوم الصحة المنعقدة بتاريخ 26 ديسمبر 2024 ؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني للهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 1214.07 الصادر في 16 من جمادى الآخرة 1428 (2 يوليو 2007) :

«المادة الأولى. - تحدد على النحو التالي لائحة الشهادات التي تعادل «دبلوم التخصص في الطب، تخصص : الأنكولوجيا الطبية :

«.....

« - سويسرا :

« — Titre postgrade fédéral de médecin spécialiste en
« oncologie médicale, délivré par federal department
« of home affairs FDHA - Suisse.

«يجب أن تقرن هذه الشهادة باجتياز امتحان تقييمي بنجاح مسلم «من طرف إحدى كليات الطب والصيدلة بالمغرب الذي تصادق عليه «اللجنة القطاعية لعلوم الصحة.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 392.25 صادر في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025) بتتميم القرار رقم 282.04 الصادر في 25 من ذي الحجة 1424 (16 فبراير 2004) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض الأطفال.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بعد الاطلاع على قرار وزير التعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 282.04 الصادر في 25 من ذي الحجة 1424 (16 فبراير 2004) بتحديد لائحة الشهادات التي تعادل دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض الأطفال، كما وقع تتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية لعلوم الصحة المنعقدة بتاريخ 26 ديسمبر 2024 ؛

وبعد استطلاع رأي المجلس الوطني للهيئة الوطنية للطبيبات والأطباء،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تتمم على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 282.04 الصادر في 25 من ذي الحجة 1424 (16 فبراير 2004) :

«المادة الأولى. - تحدد على النحو التالي لائحة الشهادات التي تعادل «دبلوم التخصص في الطب، تخصص : أمراض الأطفال :

«.....

«- أوكرانيا :

«.....

« — Certificate of specialized training in medicine, (clinical
« ordinatura), specialization in pediatrics, délivré par Sil
« Zaporizhia medical Academy of post-graduate
« education ministry of health of Ukraine - Ukraine.

«يجب أن تقرن هذه الشهادة بتدريب مدته سنتين مع اجتياز «امتحان تقييمي بنجاح مسلم من طرف إحدى كليات الطب والصيدلة «بالمغرب الذي تصادق عليه اللجنة القطاعية لعلوم الصحة.»

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من شعبان 1446 (14 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 410.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الماستر، الشهادة التالية في Management :

– Degree of master of arts, management and leadership, délivré en date du 19 décembre 2020 par Webster University - USA.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 411.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الماستر، الشهادة التالية في Management des affaires internationales :

– Degree of master of science, international business management, délivré en novembre 2023 par University of Sunderland - Royaume-Uni.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 412.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الإجازة، الشهادة التالية في الاقتصاد والتدبير :

- درجة البكالوريوس في التأمين المسلمة بتاريخ 5 مارس 2023 من جامعة أم القرى - المملكة العربية السعودية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عزالدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 413.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الدبلوم الجامعي للتكنولوجيا، الشهادة التالية في Gestion des entreprises :

– Diplôme universitaire de technologie, spécialité : gestion des entreprises et des administrations, option : finances-comptabilité, délivré en date du 15 novembre 1985 par l'Université de Du Maine - France.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عزالدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 414.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الماستر، الشهادة التالية في Management des affaires internationales :

– Degree of master of science, international business, délivré en date du 12 décembre 2022 par University of Ulster - Royaume-Uni.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عزالدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 415.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم المدارس الوطنية للتجارة والتسيير (BAC+5)، الشهادة التالية :

– Diplôme grande école, auquel est conféré le grade de master, de l'EM Strasbourg, spécialité : comptabilité - contrôle - finance, délivré en date du 27 janvier 2023 par l'Université de Strasbourg - France.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 416.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الماستر، الشهادة التالية في Gestion :

– Grade de maître en administration des affaires (M.B.A.), délivré en date du 20 juin 2024 par UQÀM Université du Québec à Montréal - Canada.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 417.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم المدارس الوطنية للتجارة والتسيير (BAC+5)، الشهادة التالية :

– Diplôme de l'Ecole supérieure de commerce de Clermont-Ferrand «grade de master», délivré en date du 15 décembre 2011 par l'Ecole supérieure de commerce de Clermont-Ferrand - France.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 418.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الماستر، الشهادة التالية في الاقتصاد والثقافة الدبلوماسية :

– Master grade report, business administration, international economics, business and cultural diplomacy, délivré en date du 1er août 2022 par Hochschule Furtwangen University - HFU - Allemagne.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 419.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الإجازة، الشهادة التالية في Administration des affaires :

– Degree of bachelor of business administration, délivré en date du 14 juin 2024 par CENTRIA, University of applied sciences - Finlande.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 420.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الإجازة، الشهادة التالية في Gestion des entreprises :

– Titulo oficial de graduada en administración y dirección de empresas, délivré par la Universidad San Pablo - CEU - Espagne.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 421.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الماستر، الشهادة التالية في القانون الجنائي والعلوم الجنائية :

- شهادة الماستر، الميدان : حقوق وعلوم سياسية، الشعبة : حقوق، التخصص : القانون الجنائي والعلوم الجنائية المسلمة بتاريخ 20 دجنبر 2023 من جامعة وهران 2 محمد بن أحمد بالجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 422.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الماستر، الشهادة التالية في Economie de la santé :

– Degree of master of science in health policy, planning and financing, délivré en date du 1er juillet 2024 par Corvinus University of Budapest - Hongrie.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 423.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة دبلوم المدارس الوطنية للتجارة والتسيير (BAC+5)، الشهادة التالية :

– Diplôme du programme grande école de Montpellier business school, conféré le grade de master, délivré en date du 2 juillet 2024 par Montpellier business school - France.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 424.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الإجازة، الشهادة التالية في Marketing opérationnel :

– Responsable marketing opérationnel, délivré en date du 16 novembre 2023 par IFOCOP - France.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار رقم 425.25 صادر في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025) بتحديد بعض المعادلات بين الشهادات.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار،

بناء على المرسوم رقم 2.01.333 الصادر في 28 من ربيع الأول 1422 (21 يونيو 2001) المتعلق بتحديد الشروط والمسطرة الخاصة بمنح معادلة شهادات التعليم العالي ؛

وعلى المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 من ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.24.991 الصادر في 24 من ربيع الآخر 1446 (28 أكتوبر 2024) المتعلق باختصاصات وزير التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار ؛

وبعد استشارة اللجنة القطاعية للعلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية والتدبير المنعقدة بتاريخ 16 يناير 2025،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تقبل لمعادلة الماستر، الشهادة التالية في Diplomatie et sécurité internationale :

– Degree of master of science in diplomacy and international security, délivré en date du 6 novembre 2024 par University of Strathclyde - Royaume-Uni.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 19 من شعبان 1446 (18 فبراير 2025).

الإمضاء : عز الدين المداوي.

قرار لوالي جهة الشرق عامل عمالة وجدة - أنجاد رقم 153.25 صادر في 7 شعبان 1446 (6 فبراير 2025) بالموافقة على قرار عامل عمالة وجدة - أنجاد القاضي بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز جماعة لبصارة بعمالة وجدة - أنجاد.

والي جهة الشرق عامل عمالة وجدة - أنجاد،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) بشأن توسيع نطاق العمارات القروية كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.59.351 الصادر في فاتح جمادى الآخرة 1379 (2 ديسمبر 1959) بشأن التقسيم الإداري للمملكة، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.15.716 الصادر في 9 ذي الحجة 1436 (23 سبتمبر 2015) ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم 177.25 الصادر في 19 من رجب 1446 (20 يناير 2025) بتفويض الإمضاء،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على قرار عامل عمالة وجدة - أنجاد الملحق بهذا القرار القاضي بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز جماعة لبصارة بعمالة وجدة - أنجاد (المخطط رقم 05/AUO/PDAR/2023).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بوجدة في 7 شعبان 1446 (6 فبراير 2025).

الإمضاء : خطيب الهبيل.

*

* *

قرار لعامل عمالة وجدة - أنجاد بإقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز جماعة لبصارة بعمالة وجدة - أنجاد

عامل عمالة وجدة - أنجاد،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) بشأن توسيع نطاق العمارات القروية كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد الاطلاع على موافقة ممثل وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات بتاريخ 20 ماي 2024 ؛

وعلى رأي ممثل وزارة التجهيز والماء بتاريخ 18 ديسمبر 2023 ؛

وعلى الرأي الذي أبداه مجلس جماعة لبصارة خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخي 6 و 14 ماي 2024 ؛

وعلى نتائج البحث الإداري المباشر من فاتح إلى 31 أغسطس 2024 بمقر الجماعة الآنفة الذكر،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

يقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لمركز جماعة لبصارة بعمالة وجدة - أنجاد (المخطط رقم 05/AUO/PDAR/2023) الملحق بأصل هذا القرار.

إعلانات وبلاغات

رأي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي

النكسوس في مجالات الماء - الطاقة - الغذاء - النظم البيئية : تدبيرأنجع للموارد الطبيعية، تعزيز التآزر والحد من المخاطر المشتركة بين القطاعات في المغرب

طبقاً لمقتضيات المادة 6 من القانون التنظيمي رقم 128.12 المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، قرر المجلس، في إطار إحالة ذاتية، إعداد رأي حول النكسوس في مجالات الماء-الطاقة-الغذاء-النظم البيئية. وفي هذا الإطار، عهد مكتب المجلس إلى اللجنة الدائمة المكلفة بالقضايا الاقتصادية والمشاريع الاستراتيجية [1] بإعداد رأي في الموضوع.

وخلال دورتها العادية الستين بعد المائة (160)، المنعقدة بتاريخ 25 يوليوز 2024، صادقت الجمعية العامة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بالأغلبية على الرأي الذي يحمل عنوان: «النكسوس في مجالات الماء-الطاقة-الغذاء-النظم البيئية: تدبير أنجع للموارد الطبيعية، تعزيز التآزر والحد من المخاطر المشتركة بين القطاعات في المغرب».

وقد جاء هذا الرأي، الذي جرى إعداده وفق مقاربة تشاركية، ثمرة نقاشات موسعة بين مختلف الفئات المكونة للمجلس، فضلا عن مخرجات جلسات الإنصات المنظمة مع أبرز الفاعلين المعنيين [2] وقد استند هذا الرأي أيضًا إلى مساهمة علمية لباحثين من جامعة ابن طفيل [3].

---

[1] الملحق1: لائحة أعضاء اللجنة المكلفة بالقضايا الاقتصادية والمشاريع الاستراتيجية

[2] الملحق 2 : لائحة المؤسسات والفاعلين الذين تم الانصات إليهم

[3] الملحق 3: مساهمة بحثية من جامعة ابن طفيل بعنوان: «مقاربة النكسوس في مجالات الماء-الطاقة-الغذاء-النظم البيئية في المغرب: إضاءات وآفاق»

المقدمة

على مدى العقود الأخيرة، واجه المغرب ضغوطًا متنامية على موارده الطبيعية، ناجمة بشكل مباشر عن تطوره الاقتصادي ونموه الديموغرافي بالإضافة إلى ممارسات الاستغلال غير المستدامة وتدهور النظم البيئية، إلى جانب التأثيرات الناجمة عن تقلبات الأسواق العالمية، لاسيما في ما يتعلق بالمنتجات الطاقية والغذائية والمدخلات الأساسية. إن هذه الضغوط، التي زاد من حدتها التغير المناخي من شأنها أن تؤثر على قدرات بلادنا على الصمود والاستدامة والأمن الإنساني للبلاد في مجالات حرجة كالماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية. وعلى الرغم من الترابط الوثيق بين هذه القطاعات، لا يزال تدبيرها محصوراً في مقاربات قطاعية مجزأة، مما يؤدي إلى استغلال غير ناجع للموارد وتنازع قطاعي حول استخدامها، فضلا عن الكلفة الاقتصادية والتداعيات السلبية على الصعيدين الاجتماعي والبيئي.

وفي ظل هذا السياق المتسم بالتعقيد والهشاشة، تبرز مقاربة النكسوس كأداة استراتيجية أساسية لتدبير التفاعلات بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية بشكل أمثل. وتهدف هذه المقاربة إلى تعزيز أوجه التآزر والحد من المخاطر من خلال توفير فهم معمق للتداخلات القطاعية، بما يسمح بتدبير الموارد الطبيعية بشكل أكثر تكاملاً واستدامة.

ونظرًا للأهمية الاستراتيجية التي تكتسيها مقاربة النكسوس، يمكن توسيع نطاق تطبيقها ليشمل مجالات أخرى تتسم بتفاعلات مماثلة. فمن خلال اعتماد حكامة مندمجة، وتدبير شمولي وتشاركي للروابط المعقدة والعرضانية في مجالات كالصحة، والتعليم، والتغير المناخي، وإعداد التراب، والتنقلات السكانية، يمكن للمغرب النهوض بتدبير هذه القطاعات المترابطة، وتقوية قدرته على الصمود في وجه الأزمات والصدمات، وتعزيز التنمية المستدامة والشاملة.

في هذا الإطار، يتناول هذا الرأي مقاربة النكسوس في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، كالتالي:

- يقدم القسم الأول مقاربة النكسوس كأحد الخيارات الواعدة لتحقيق تدبير مندمج ومستدام لقطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، مع تسليط الضوء على أسسها النظرية، وتحليل التفاعلات بين القطاعات (التوازنات، والمخاطر، وفرص التآزر)، إلى جانب ما قد تتيحه من مزايا في السياق الوطني.
- يتطرق الثاني إلى تحليل أنظمة الحكامة الحالية لقطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، مع تحديد الضغوطات التي تواجهها الموارد، والمبادرات الحكومية المتخذة لتخفيف هذه الضغوطات وتعزيز أوجه التآزر بين القطاعات، بالإضافة إلى الوقوف عند العقبات البنيوية التي تحول دون اعتماد أنظمة حكامة مندمجة.
- ويُخصص القسم الأخير لتقديم رؤية المجلس من أجل حكامة مندمجة لقطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، مع اقتراح توصيات استراتيجية وعملية وفق مقاربة النكسوس، بما يُسهم في الحد من المخاطر بين-القطاعية، ومواءمة السياسات العمومية، والاستغلال الأمثل لفرص التآزر والتكامل بين هذه القطاعات.

I. مقاربة النكسوس : حل واعد للتدبير المندمج والمستدام لقطاعات الماء-الطاقة-الغذاء والنظم البيئية

1. إطار وأسس مقاربة النكسوس

اكتسب مفهوم "النكسوس" أهمية متزايدة منذ الثمانينيات، وتعزز هذا الاهتمام اتباعا عبر مبادرات بارزة مثل برنامج النكسوس للغذاء والطاقة التابع لجامعة الأمم المتحدة، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة في سنة 2002، ومؤتمر بون للنكسوس في سنة 2011، حيث سلطت هذه الفعاليات الضوء على أهمية تحقيق التكامل بين الأنظمة، وإشراك مختلف الأطراف المعنية، واستكشاف مسارات تنموية جديدة. وبفضل التطور المستمر لمقاربة النكسوس، ظهرت نماذج أكثر تعقيدًا وتنوعًا[4]، تدمج قطاعات متعددة وتتناول رهانات اجتماعية وبيئية مختلفة[5]، مثل الصحة وإعداد التراب والهجرة وتغير المناخ.

ترتكز مقاربة النكسوس في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية على تبني استراتيجية مندمجة ومنسقة لتدبير القطاعات المذكورة. وترتسي هذه المقاربة على وجود ترابط وثيق بين هذه الموارد، على اعتبار أن أي إجراء يُتخذ في أحد القطاعات قد يُحدث تأثيرات، سواء كانت إيجابية أو سلبية، على القطاعات الأخرى. ومن خلال اعتماد رؤية شمولية، تسعى مقاربة النكسوس إلى تجاوز المقاربات القطاعية التقليدية، بما يساهم في تعزيز التنسيق الفعّال بين مختلف الأطراف المعنية بتخطيط وتدبير هذه الموارد (انظر الجدول رقم1). كما تُركّز هذه المقاربة على إيجاد توازنات أفضل وتقليل المخاطر ذات الصلة (انظر المؤطر رقم1)، مع السعي لتحديد أوجه التعاون والمنافع المتبادلة بين مختلف القطاعات واستثمارها على نحو أمثل.

الجدول رقم 1 : سيرورة التنسيق وفقا لمقاربة النكسوس في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية

غياب التوازنات(tradeoffs)- التأثيرات السلبية- النزاعات	توازنات أقل و تفادي النزاعات	استغلال أوجه التكامل و التآزر	
غياب التنسيق	**تنسيق سلبي**	**تنسيق إيجابي**	**تنسيق استراتيجي**
-اتخاذ القرارات على مستوى كل قطاع أو إدارة -غياب التنسيق مع القطاعات الأخرى أو المستويات الإدارية المختلفة	-اتخاذ القرارات على مستوى كل قطاع أو إدارة -تبادل المعلومات أو التشاور مع القطاعات الأخرى لتقليل التنازع حول الموارد	-يتطلب البحث عن حلول مشتركة تعود بالفائدة على جميع القطاعات أو المستويات الإدارية -يتطلب تنسيقًا وتعاونًا أكبر بين الأطراف	-يتطلب مقاربة شاملة: التنسيق لتحقيق أهداف استراتيجية مشتركة للسياسات -يتطلب إشراك مختلف الفاعلين القطاعيين منذ البداية

[4] جلسة إنصات للسيد علي رحومة مسؤول عن مقاربة النكسوس، مؤسسة PRIMA، الاتحاد الأوروبي، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بتاريخ 22 شتنبر 2023

[5] Estoque R.C., 2023: Complexity and diversity of nexuses: A review of the nexus approach in the sustainability context. Science of the Total Environment, 854, 158612, doi:10.1016/j.scitotenv.2022.158612

من جهة أخرى، تهدف مقاربة النكسوس في جوهرها إلى النهوض بتدبير الموارد في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، بما يضمن قدر أكبر قدر من الفعالية والنجاعة[6]. ويشمل ذلك:

- تشتت القرارات؛

- الرصد والتعرف على التداعيات السلبية والمخاطر المترتبة على التدابير القطاعية، سواء الاستراتيجية منها أو التقنية، وذلك في مواجهة التحديات المطروحة؛

- تعزيز أوجه التكامل والتآزر بين القطاعات باعتبارها فرصا يجب استغلالها؛

- مراعاة البعدين الزمني والجغرافي في أنظمة التخطيط والتدبير المعمول بها [7]؛

- تعزيز حكامة مُتجددة، تتيح لصانعي السياسات وضع وتنفيذ سياسات عمومية[8]ومشاريع استثمارية بكيفية منسقة شاملة ومندمجة تضمن تكاملها وتجانسها.

هذا، وقد تم تصميم مقاربة النكسوس بهدف تحقيق التجانس بين المصالح المتضاربة أحيانًا حول الموارد المحدودة، بما يضمن الاستفادة القصوى من الفرص المتاحة والمستجدة في القطاعات المعنية. ومن هنا، تكتسب هذه المقاربة أهمية بالغة بالنسبة للدول التي تواجه تحديات كبرى في مجالات الأمن المائي والطاقي والغذائي، وهي تحديات تزداد تعقيداً مع تفاقم الهشاشة الناجمة عن التغيرات المناخية والضغوط المتواصلة على الموارد الطبيعية التي تشهد تناقصاً مستمراً.

المؤطر رقم 1 : مبادئ مقاربة النكسوس في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية

- **رؤية شمولية**: تجاوز المقاربات القطاعية التقليدية والاعتماد على منظور شامل لاستيعاب التفاعلات المعقدة بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية.
- **إيجاد التوازنات**: تقييم الآثار السلبية الناجمة عن التدابير المتخذة في أحد القطاعات على القطاعات الأخرى والعمل على تخفيفها، بهدف الحد من تأثيراتها السلبية.
- **استكشاف الفرص:** تحديد واستغلال أوجه التكامل والتآزر بين هذه القطاعات، لتحقيق أقصى استفادة من الموارد المتاحة ومن المنافع المتبادلة.
- **تطوير أنظمة الحكامة في قطاعات الماء، والطاقة، والغذاء، والنظم البيئية** من خلال:
  - التنسيق الفعال الذي يعزز التعاون والتواصل بين الأطراف المعنية بتدبير قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية.
  - تحقيق الالتقائية والطابع المندمج للإطار القانوني والسياسات العمومية المرتبطة بقطاعات النكسوس.

[6] Abulibdeh, A. & Zaidan, E. Managing the water-energy-food nexus on an integrated geographical scale. Environmental Development 33, 100498 (2020).

[7] نفس المرجع

[8] Laspidou, C.S., Mellios, N.K., Spyropoulou, A.E., Kofinas, D.T. & Papadopoulou, M.P. Systems thinking on the resource nexus: Modeling and visualisation tools to identify critical interlinkages for resilient and sustainable societies and institutions. Sci. Total Environ. 717, 137264 (2020).

2. التفاعلات بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية : بين المخاطر وفرص التآزر

ترتبط قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية ببعضها بشكل وثيق عبر تفاعلات معقدة(الرسم البياني رقم1)، قد تكون **سلبية** (في غياب التوازنات وما يصاحبها من مخاطر ـــالمؤطر رقم 2) أو **إيجابية** (تحقيق التكامل والتآزرـــ الرسم الجدول رقم 1). إن إيجاد التوازنات وتقليص المخاطر المرتبطة بها، واستثمار فرص التآزر والتكامل، يُسهم في تحقيق أقصى قدر من الفوائد المتبادلة بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، وتعزيز أمن الموارد، وكذا استدامة وقدرة الأنظمة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية على الصمود.

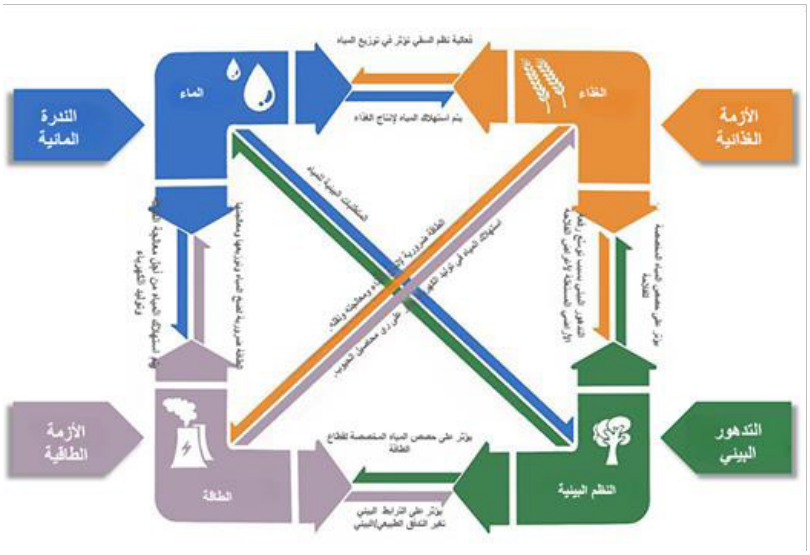

الرسم البياني رقم 1 : التفاعلات بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية

المؤطر رقم 2 : تعريف عملية "إيجاد التوازنات" (Tradeoffs)

تسعى عملية **"إيجاد التوازنات"**، التي تُعدّ حجر الأساس في مقاربة النكسوس في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، إلى تحقيق توازن بين الأهداف المتعددة لهذه الموارد المترابطة، وذلك في مواجهة الخيارات الحتمية التي تفرضها التحديات المطروحة. ويتطلب تحقيق هذا التوازن اتخاذ قرارات تحكيمية صعبة حتى لايتم تفضيل مورد أو قطاع معين على حساب آخر، مما سيكون له من تأثيرات سلبية على القطاعات الأخرى. على سبيل المثال، قد يؤدي تكثيف الزراعة بطريقة غير مستدامة إلى رفع الإنتاج الغذائي لتلبية الطلب المتزايد، إلا أن ذلك قد يأتي على حساب جودة المياه والتربة، فضلاً عن زيادة انبعاثات الغازات الدفيئة والإفراط في استغلال المياه الجوفية. ومن ثم، فإن التدبير الفعّال لهذه التوازنات في مجالات النكسوس يتطلب اعتماد نهج شامل ومندمج يأخذ في الاعتبار التفاعلات المعقدة بين الموارد المختلفة، مع مراعاة احتياجات وأولويات جميع القطاعات المعنية.

أ. التفاعلات السلبية بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية – إيجاد التوازنات وتدبير المخاطر المرتبطة بها

- **التفاعلات بين الماء والطاقة :**

يرتبط إنتاج الطاقة بشكل وثيق بتوفّر المياه. فالمحطات الكهرومائية مثلاً لا تعمل إلا بوجود تدفق مستمر للمياه، مما يجعل قدرتها الإنتاجية هشة في مواجهة شح الموارد. أما المحطات الحرارية، فهي تحتاج كميات كبيرة من المياه لأغراض التبريد، مما يزيد من الضغط على الموارد المائية. علاوة على ذلك، يُعد تطوير الطاقات المتجددة كالطاقة الشمسية وطاقة الرياح، إضافة إلى الطاقات النظيفة مثل الهيدروجين الأخضر، أمراً ضرورياً لتعزيز الأمن الطاقي وتقليل انبعاثات الغازات الدفيئة. غير أن هذا التوجه قد يفرض تحديات جديدة تتعلق بزيادة استهلاك الموارد المائية واستغلال المساحات البرية والبحرية، مما يفاقم ندرة المياه ويؤثر في توفيرها لأغراض حيوية كالسقي والماء الصالح للشرب. كما قد يحد هذا الضغط على الموارد المائية من الاستخدامات الحيوية الأخرى، مثل حماية الموائل الطبيعية الضرورية للحفاظ على التنوع البيولوجي وضمان استدامة النظم البيئية.

- **التفاعلات بين الماء والغذاء :**

تؤدي ندرة المياه، الناجمة عن عوامل متعددة، إلى تراجع المردودية الفلاحية، مما يهدد الأمن الغذائي للبلاد. وتواجه الفلاحة المسقية التي تستهلك، نحو 87٪[9] من الموارد المائية القابلة للتعبئة، تحديات متنامية نتيجة محدودية هذه الموارد. ولتغطية النقص الحاصل، يعتمد القطاع على المياه الجوفية، مما يفضي إلى استنزاف الاحتياطي الاستراتيجي ويُسهم في تسرب مياه البحر وتملح التربة[10]،مما يهدد خصوبتها على المدى البعيد. ومن جهة خرى، تسهم الإدارة غير الفعالة لأنظمة السقي في إهدار كميات كبيرة من المياه، مما يزيد من تفاقم أزمة شح المياه. كما أن الممارسات الفلاحية غير المستدامة تسهم في تلوث الموارد المائية، ما يضر بجودتها ويؤثر سلبًا على النظم البيئية المائية، مما يفاقم انعدام الأمن المائي ويخلّ بتوازن النظم البيئية. أخيرًا، فإن الطاقة المطلوبة لضخ المياه، لاسيما عند الاعتماد على مصادر الطاقة الأحفورية، لا تقتصر على زيادة انبعاثات الغازات الدفيئة فحسب، بل تحد أيضًا من توفر الطاقة لاستخدامات أخرى.

- **التفاعلات بين الطاقة والغذاء :**

يتطلب إنتاج الغذاء كميات كبيرة من الطاقة في جميع المراحل، بدءًا من عمليات السقي والتصنيع والتعبئة، وصولاً إلى النقل والتوزيع وإعداد الطعام. وبالتالي، فإن ارتفاع أسعار الطاقة قد يؤدي إلى زيادة تكلفة الغذاء، مما يحد من قدرة الفئات الأكثر هشاشة على الوصول إلى المواد الغذائية الأساسية.

إضافة إلى ذلك، تعزز العديد من الدول إنتاج الطاقة الحيوية من المحاصيل الزراعية، وهي ممارسة قد تساهم في ارتفاع أسعار المنتجات الغذائية المستوردة وتقلل من الموارد المخصصة للاستهلاك الغذائي، مما يخلق نزاعات حول استخدام المياه والأراضي. وأخيرًا، يرتبط استخدام الطاقة الأحفورية في مختلف مراحل سلسلة الإنتاج الغذائي بشكل مباشر بزيادة انبعاثات الغازات الدفيئة، مما يزيد من حدة التحديات البيئية.

---

[9] HCP, Modélisation de la consommation en eau intersectorielle dans l'économie marocaine, Les Brefs du Plan, N° 14 - 18 septembre 2020.

[10] تحدث ظاهرة تسرب مياه البحر عندما تخترق المياه المالحة طبقات المياه الجوفية العذبة في المناطق الساحلية، ويعود ذلك في الغالب إلى الاستغلال المفرط للمياه الجوفية وارتفاع مستوى سطح البحر. وتؤدي هذه الظاهرة إلى تدهور جودة مياه الشرب والتربة، مما ينعكس سلباً على الفلاحة والنظم البيئية.

- **التفاعلات بين الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية :**

قد تؤدي الممارسات غير المستدامة في قطاعات الماء والطاقة والغذاء إلى استهلاك مفرط للموارد المائية، وتدهور التربة، وتلوث مصادر المياه، مما يُسهم في الإضرار بالبيئة، واضطراب الدورة الهيدرولوجية، وإزالة الغابات، واستنزاف الموارد الطبيعية، وهو ما يقلل من قدرة النظم البيئية على تقديم الخدمات الأساسية ويُسرّع فقدان التنوع البيولوجي. وتُفضي هذه التأثيرات إلى تهديد الأمن المائي والغذائي للبلاد، فضلا عن تهديد استدامة مصادر الطاقات المتجددة مثل الكتلة الحيوية والطاقة الكهرومائية.

ب. التفاعلات الإيجابية بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية – أوجه التكامل والتآزر

يبرز الترابط الوثيق بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية أن التدابير المعتمدة في أي من هذه القطاعات قد تُحدث تأثيرات جوهرية على القطاعات الأخرى. ومن ثم، تتجسد أهمية تحديد واستثمار أوجه التكامل والتآزر بين هذه القطاعات كخطوة أساسية نحو تحقيق مزايا ومنافع مشتركة. وتعد هذه الفرص ضرورية لتحقيق تدبير مستدام للموارد الطبيعية، وتعزيز الأمن الغذائي والطاقي، فضلاً عن النهوض بالتنمية الشاملة التي تضمن القدرة على الصمود.

- أوجه التكامل

تُشير أوجه التكامل إلى التفاعلات الإيجابية بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، وكذلك إلى التدابير المتخذة في هذه القطاعات لتعزيز بعضها البعض وتحقيق أهداف مشتركة، مما يجعل النظام ككل أكثر فعالية. وفي ما يلي بعض الأمثلة:

- ✓ يُساهم تبني الممارسات الفلاحية المستدامة، التي تهدف إلى تقليل استهلاك المياه والحد من استخدام المدخلات الكيميائية، في الحفاظ على الموارد المائية وحماية النظم البيئية.
- ✓ يُتيح استخدام مصادر الطاقة المتجددة في ضخ المياه إمكانية الحصول على مياه الشرب ومياه السقي بتكلفة طاقية معقولة، دون الاعتماد على الوقود الأحفوري، الذي يُعد مصدرًا للتلوث وانبعاثات الغازات الدفيئة.
- ✓ يُعتبر استخدام المياه المتدفقة من الأنهار أو المخزنة في السدود لتوليد الطاقة الكهرومائية مصدرًا للطاقة النظيفة والمتجددة.
- ✓ يُعد تثمين النفايات الزراعية، مثل بقايا المحاصيل أو السماد العضوي، لإنتاج الغاز الحيوي أو الوقود الحيوي، بديلاً طاقيًا مستدامًا.

- أوجه التآزر

تتجاوز أوجه التآزر حدود التكامل البسيط من خلال استثمار التفاعلات الإيجابية بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، مما يؤدي إلى تحقيق منافع إضافية أو قيمة مضافة أكبر تفوق ما يمكن تحقيقه في كل مجال على حدة. وفيما يلي بعض الأمثلة الملموسة:

- إن استخدام تقنيات الري الحديثة إلى جانب إعادة استخدام المياه العادمة المعالجة أو مياه التحلية بفضل مصادر الطاقة المتجددة والطاقة الزراعية الكهروضوئية، يساعد في زيادة الإنتاج الغذائي مع تقليل استهلاك المياه العذبة. كما تسهم هذه المقاربة في الحفاظ على الموارد المائية، والحد من استهلاك الطاقة، وتقليص البصمة الطاقية والكربونية، مما يعزز من حماية النظم البيئية.

- يتيح التنسيق بين المشاريع في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية توفير حماية أفضل للبنيات التحتية والاستفادة منها بأقصى قدر ممكن. إذ يمكن أن يؤدي، على سبيل المثال، الحفاظ على الغطاء النباتي والغابوي في عالية السدود إلى الحد من تراكم الرواسب في الخزّانات، مما يساهم في الحفاظ على السعة التخزينية للمياه، وهو ما يضمن بدوره تدفقاً منتظماً للمياه وإنتاجًا أكثر استقرارًا للطاقة الكهرومائية.
- توفر الحلول المستمدة من الطبيعة، مثل البنيات التحتية الزرقاء والخضراء، منافع اقتصادية واجتماعية وبيئية كبيرة، كما تسهم بفاعلية في تعزيز القدرة على الصمود. فعلى سبيل المثال، يسهم التدبير المستدام للأحواض المائية من خلال عمليات إعادة التشجير، والحفاظ على التربة، وتدبير الأراضي الفلاحية بشكل مستدام، في الحفاظ على جودة المياه، ورفع السعة التخزينية للسدود، وحماية التنوع البيولوجي.
- إن التغيير في السلوكيات، بما في ذلك الحد من الضياع والهدر وتأثيره على خيارات الاستهلاك في قطاعات الماء والغذاء والطاقة، يشجع على تدبير أكثر استدامة للموارد الطبيعية، وتعزيز الأمن الغذائي والمائي، وتقليل استهلاك المياه وتلوثها، وكذلك الحد من تدهور التربة، والحفاظ على التنوع البيولوجي. كما يمكن أن يكون لهذا التغيير تأثير محتمل في مجال التكيف مع تغير المناخ والحد من انبعاثات الغازات الدفيئة.

وبشكل عام، فإن الاستغلال الأمثل لأوجه التكامل والتآزر بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية يتيح تحقيق أقصى قدر من الاستفادة من المنافع المشتركة، فضلا عن تحقيق تدبير أكثر فعالية للموارد. كما أن هذه المقاربة من شأنها تعزيز أمن الموارد والاستدامة، والرفع من قدرة النظم الاقتصادية والاجتماعية والبيئية على الصمود في البلاد.

3. مزايا اعتماد مقاربة النكسوس في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية في السياق الوطني

يُتيح اعتماد مقاربة النكسوس في السياق الوطني الاستفادة من العديد من المزايا التي تسهم في تحقيق تدبير أكثر اندماجية و استدامة لقطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية :

- **تحليل متعدد الأبعاد وعرضاني** :

توفر مقاربة النكسوس إطاراً تحليلياً متعدد الأبعاد وعرضانيا للتحديات والحلول المرتبطة بقطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية. ويشمل هذا التحليل تقديم حلول تقنية، مثل تحسين نظام السقي بالتنقيط أو خفض التكاليف من خلال استخدام الطاقة الشمسية لضخ المياه، والأخذ في الاعتبار المخاطر المحتملة، مثل الاستنزاف المحتمل للفرشات المائية.

وتتجلى العناصر الرئيسية لهذه المقاربة في ما يلي :

- ✓ **إرساء حكامة ملائمة لخصوصيات كل مجال :** اعتماد آليات للتحكيم والضبط لضمان التوزيع العادل والمنصف للموارد فضلا عن التنسيق الفعّال بين مختلف المؤسسات والوزارات.
- ✓ **تحقيق الأمن والسيادة :**وضع أهداف واضحة تلبي في ذات الوقت الاحتياجات الوطنية وتستجيب لمتطلبات الأسواق الدولية.
- ✓ **ضمان الاستدامة والقدرة على الصمود:** تأمين الوصول العادل إلى الموارد الطبيعية للأجيال الحالية والقادمة، مما يقوي قدرة الأنظمة على مواجهة الصدمات المستقبلية.

- **الترابط بين القطاعات وأوجه التآزر :**

تسلط مقاربة النكسوس الضوء على الترابط الوثيق بين كل من الأمن المائي والطاقي والغذائي، وتأثيره على استدامة النظم البيئية. وتوضح كيف أن التفاعلات بين هذه القطاعات يمكن أن تؤدي إلى نشوء حالات تستدعي إيجاد توازنات معينة وتولد مخاطر محتملة، وفي الوقت ذاته توفر فرصا للتكامل والتآزر بين مختلف القطاعات[11]. ومن خلال تجاوز المقاربة التقليدية القائمة على الفصل بين القطاعات، تسعى مقاربة النكسوس إلى إرساء اندماج شمولي يخلق ترابطات دينامية بين هذه القطاعات.

وتتمثل الغاية من هذه المقاربة تدبير التوازنات والمخاطر المترتبة عليها بتبصّر، مع الاستفادة من المنافع المتبادلة الناشئة عن هذا الترابط. وبذلك، تُسهم مقاربة النكسوس في تعزيز الأمن المائي والطاقي والغذائي، مع الحفاظ على وظائف النظم البيئية واستغلالها بأفضل السبل الممكنة.

- **حلول مندمجة ومستدامة** :

تبرز مقاربة النكسوس تعقيد التفاعلات بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، وتُظهر كيف أن أي اضطراب يحدث في أحد هذه القطاعات، وغالباً ما يكون نتيجة لعوامل خارجية، يمكن أن يؤدي إلى سلسلة من التأثيرات المتلاحقة التي تؤثر سلباً على القطاعات الأخرى، مما يُحدث حلقات متتابعة من التأثيرات الارتدادية التي تفاقم المخاطر الشمولية. ولاستباق هذه المخاطر، تضع هذه المقاربة مسألة استدامة النظم البيئية في صميم التدابير التي يتعين اتخاذها. ومن ثم، فإن مراعاة هذا الترابط يتيح تطوير حلول مستدامة ومندمجة، تكفل التدبير الناجع للموارد وتعزز من حماية النظم البيئية لضمان استدامتها للأجيال الحالية والقادمة.

- **فعالية مشتركة بين القطاعات :**

تتيح مقاربة النكسوس إمكانية تحديد أوجه التفاعل والتداخل في القطاعات المذكورة، مع تسليط الضوء على التوازنات والمنافع المتبادلة التي غالبًا ما يتم إغفالها في ظل المقاربة القطاعية الأحادية. كما توفر إطارًا واضحًا يتيح فهم أوجه التآزر و التنازع المحتملة بين السياسات القطاعية، مع إبراز الدور العرضاني الذي تلعبه الخدمات البيئية. هذه الخصائص تسهم في تمهيد الطريق نحو تحقيق خطوات استراتيجية هامة.

- **التخطيط المندمج والتعاون العرضاني** بما يتيح تجاوز المقاربة المركزية وهيمنة بعض القطاعات على حساب قطاعات أخرى، من خلال ربط الفاعلين والأطراف المعنية منذ المراحل الأولى لصياغة السياسات العمومية وتنفيذها وتتبعها وتقييمها. وتسهم هذه المقاربة في بناء الالتقائية واستغلال أوجه التآزر بشكل أمثل طيلة دورة حياة السياسات العمومية، بالاستناد إلى مؤشرات أداء ملائمة.

[11] جلسة إنصات للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالاستثمار والتقائية وتقييم السياسات العمومية، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بتاريخ 15 دجنبر 2023.

- **تطوير سياسات عمومية مبنية على المعطيات** المستخلصة من تحليل التفاعلات المعقدة بين القطاعات، مما يمكّن صانعي القرار من صياغة سياسات عمومية أحسن استهدافا و أكثر فعالية، بما يتماشى مع الاحتياجات الفعلية لمختلف المجالات الترابية، وبالاستناد إلى الملاحظات الميدانية أو التجريبية؛
- **استثمارات منسقة وعلى الوجه الأمثل قائمة على التنسيق وموجهة بفعالية :** تستند مقاربة النكسوس إلى توجيه الاستثمارات في البنيات التحتية ذات الصلة بالقطاعات المعنية، بما يضمن توافق هذه الاستثمارات مع الأهداف المشتركة بين القطاعات، ويعزز من نجاعة استخدام الموارد المرصودة لها.
- **تشجيع الابتكار في المجالين الاجتماعي والتكنولوجي** : تحفز مقاربة النكسوس على الابتكار، مما يسهم في تحسين مستوى الأداء العام عبر استخدام الموارد الحيوية، مثل المياه والأراضي الصالحة للزراعة والطاقة، بما يزيد من إنتاجيتها.

- **إزالة الكربون والاقتصاد الدائري :**

تساهم مقاربة النكسوس في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية في تقليص البصمة الكربونية في هذه القطاعات، وتحفّز في الوقت ذاته تبني مبادئ الاقتصاد الدائري. إضافة إلى ذلك، تدفع مقاربة النكسوس نحو اعتماد ممارسات بديلة تسعى إلى تلبية احتياجات هذه القطاعات بشكل مندمج ومستدام. من بين هذه الممارسات نذكر:

- ✓ تطوير الطاقات المتجددة،
- ✓ الرفع من مستوى النجاعة الطاقية،
- ✓ الحد من ضياع وهدر الموارد الغذائية والمائية،
- ✓ جمع وتخزين مياه الأمطار،
- ✓ وجمع ومعالجة وإعادة استخدام المياه العادمة.

ولا تقتصر هذه المبادرات على تحسين نجاعة تدبير الموارد، بل تدعم أيضًا مقاربة شاملة تربط بين مختلف القطاعات الاقتصادية والبيئية، مما يُعزز الاستدامة والقدرة على الصمود على المدى البعيد.

- **المساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة**

يمكن لمقاربة النكسوس أن تساهم بشكل كبير في تحقيق التزامات الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، وأهداف التنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، تجدر الاشارة إلى أن مكونات النكسوس قد وردت في 14 من أصل 17 هدفًا من أهداف التنمية المستدامة، مما يجعل هذه المقاربة محورًا أساسيًا في الجهود الرامية لتحقيق هذه الأهداف. علاوة على ذلك، فإن أهداف التنمية المستدامة، على غرار مجالات النكسوس، تتميز بترابط وثيق بين مختلف مكوناتها، رغم أن هذا الترابط والتآزر لم يُؤخذ في الاعتبار بشكل كافٍ عند صياغة هذه الأهداف في البداية.[12] – كما أنها تضطلع بدور أساسي في تفعيل مقاربة النكسوس في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية.

[12] UN General Assembly and Economic and Social Council. Progress towards the Sustainable Development Goals: towards a rescue plan for people and planet (2023). Available at https://hlpf.un.org/sites/default/files/2023-04/SDG%20Progress%20Report%20Special%20Edition.pdf

- **تعزيز القدرة على الصمود وتقليل الهشاشة**

تُركز مقاربة النكسوس في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية على ضرورة تعزيز القدرة على الصمود وتقليل الهشاشة التي تواجهها النظم البيئية والاقتصادات والمجتمعات في مواجهة التأثيرات الحالية والمستقبلية للتغير المناخي. ويشكل الإطار التحليلي لمقاربة النكسوس أداةً استراتيجية لتقييم الهشاشة المناخية بشكل مشترك بين القطاعات، مما يُسهم في تسهيل تحديد مكامن الخطر وتنفيذ تدابير التكيف القائمة على التنسيق والاندماجية. كما تتيح هذه المقاربة خلق التآزر بين القطاعات، مما يعزز من فعالية إجراءات التكيف، وتقليل الحاجة إلى إيجاد التوازنات المحتملة. يكتسي الطابع المندمج لهذه المقاربة أهمية خاصة على المستوى الوطني، حيث تمارس آثار التغير المناخي ضغوطًا متنامية على قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، غالبًا ما تكون مترابطة وتؤدي إلى تداعيات متسارعة تؤثر على مختلف القطاعات وتتطلب تدبيرا عرضانيا ومتسقا للموارد والسياسات العمومية.

II. أنظمة الحكامة الحالية لقطاعات الماء-الطاقة-الغذاء والنظم البيئية : التحديات والفرص من خلال منظور النكسوس

تسلط مقاربة النكسوس، كإطار مفاهيمي، الضوء على التفاعلات المعقدة بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، مع اقتراح حلول للتخفيف من المخاطر والتوترات والنزاعات، وتعزيز أوجه التآزر بينها. إلا أن التطبيق الفعلي لهذه المقاربة يتطلب بالضرورة أنظمة حكامة قادرة على تدبير هذه الترابطات بشكل مندمج ومستدام. وفي هذا السياق، سيتم التطرق في هذا الصدد إلى الوضع الحالي لأنظمة الحكامة في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية في المغرب، مع تحديد التحديات الرئيسية، والمبادرات التي تم اتخاذها حتى الآن، والفرص المتاحة لتحقيق الاندماجية. كما سيتم، من خلال منظور النكسوس، بحث السبل التي يمكن من خلالها تخفيف التوترات وتعزيز التآزر بين هذه القطاعات، مع الوقوف عند القيود البنيوية والمؤسساتية التي تعيق التحول نحو تدبير أكثر اندماجية واتساقا.

1. موارد تحت الضغط : تحديات الاستدامة والترابطات الحرجة

يواجه المغرب تحديات جسيمة، لاسيما في ظل اعتماده الكبير على موارده الطبيعية لتحقيق تنميته الاقتصادية والاجتماعية. وتتفاقم هذه التحديات بفعل عدة عوامل، أبرزها نضوب الموارد، وارتفاع مستوى الطلب، وانتشار ممارسات الاستغلال غير المستدامة، بالإضافة إلى تأثيرات التغير المناخي[13]. وتُعد المياه والطاقة والغذاء موارد استراتيجية وحيوية للبلاد، لا تقل أهميتها على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي عن دورها البيئي. غير أن التداخلات الوثيقة والمعقدة بين هذه الموارد والنظم المرتبطة بها تجعل من تدبيرها تحدياً بالغ التعقيد.

- **فيما يخص قطاع الماء**

تُعدّ المياه، باعتبارها موردا ضروريا للإنسان ولإنتاج الغذاء والطاقة، وعنصراً أساسياً في استدامة النظم البيئية، محوراً رئيسياً يقع في صلب اهتمامات المغرب في ظل أزمة مائية غير مسبوقة شهدتها البلاد، تفاقمت نتيجة لعوامل بشرية وبيئية ومناخية. إذ تُسهم موجات

[13] إن الارتفاع الملحوظ والمتوقع في المخاطر المناخية، مقترنًا بتزايد مستويات الهشاشة وقابلية التعرض لهذه المخاطر، يجعل من المغرب «نقطة مناخية ساخنة». ويرتبط ارتفاع مستوى الهشاشة بالأساس بالموارد والقطاعات الحرجة (مثل الماء، والتنوع البيولوجي البري والبحري، والفلاحة، والسياحة، وغيرها)، بالإضافة إلى الجوانب السوسيو-اقتصادية (القدرة على التكيّف، والنمو الديمغرافي، وتزايد الطلب على الموارد، وغير ذلك).

الجفاف المتكررة، وتدهور جودة المياه، وممارسات الاستغلال والاستهلاك غير المستدامة، في تقليص كميات المياه المتاحة. ويتجاوز نصيب الفرد الحالي من المياه المتاحة بقليل 600 متر مكعب سنوياً، وهو ما يقل بكثير عن عتبة الإجهاد المائي المحددة بـ1000 متر مكعب للفرد سنوياً، ومن المتوقع أن ينخفض هذا المستوى إلى 560 مترا مكعبا بحلول سنة 2030[14].

ولا تقتصر تداعيات هذه الوضعية الحرجة على الأمن الغذائي والطاقي فحسب، بل تمتد لتطال الصحة العامة، والاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، وتؤثر أيضاً على قدرة المنظومة البيئية في البلاد على الصمود. كما أنها تمثل تحدياً كبيراً أمام تحقيق العديد من أهداف التنمية المستدامة، لاسيما تلك المتعلقة بقطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية[15].

- **فيما يخص قطاع الطاقة**

يواجه المغرب تحديات طاقية هامة، إذ يشير مجلس المنافسة[16]، إلى وجود نوعين من التبعية. يرتبط النوع الأول بالتبعية للخارج، حيث تعتمد البلاد على الواردات لتلبية ما يقارب 90٪ من احتياجاتها الطاقية، فيما يرتبط النوع الثاني بالتبعية للطاقات الأحفورية، خاصة المنتجات النفطية والفحم، باعتبارها الجزء الأكبر من هذه الواردات، والتي باتت أسعارهما مرتفعة ومتقلبة بشكل مطرد. وتُثقل هذه التبعية المزدوجة كاهل الميزان التجاري لبلادنا، مما ينعكس على فاتورة استيراد الطاقة سنة بعد سنة، لاسيما في ظل الارتفاع الحاد في أسعار منتجات الطاقة عالميًا خلال الفترة الحالية. ويترتب عن هذه الدينامية تداعيات مباشرة على القدرة الشرائية لعدة شرائح من المستهلكين.

وبالموازاة مع ذلك، شهد الطلب على الطاقة ارتفاعاً ملحوظاً، خصوصاً خلال العقد الأخير (الرسم البياني 2)، ما فاقم التحديات المرتبطة بالأمن الطاقي والتوازنات المالية للبلاد. إن تراكم هذه العوامل من شأنه أن يولد مخاطر على المديين القصير والمتوسط قد تؤثر على قطاعات متعددة، لاسيما تلك المتعلقة بالماء والغذاء، مما يزيد من مستويات الهشاشة السوسيو-اقتصادية.

علاوة على ذلك، لا يزال قطاع الكهرباء يعتمد بشكل كبير على محطات الطاقة الحرارية التقليدية (الفحم، الغاز الطبيعي، الفيول، الديزل)، التي شكّلت 81.8٪[17] من مصادر الإنتاج في سنة 2022، مما جعل هذا القطاع المصدر الرئيسي لانبعاثات الغازات الدفيئة[18](انظر الرسم البياني رقم 3).

---

[14] وفقاً للمعطيات الرسمية، تُقدَّر الموارد المائية المتجددة في البلاد بمتوسط 22 مليار متر مكعب سنويا، تشمل 18 مليار متر مكعب من المياه السطحية و4 مليارات متر مكعب من المياه الجوفية، جلسة إنصات للقطاع الحكومي المكلف بالتجهيز والماء، بتاريخ 27 أكتوبر 2023 .

[15] جلسة إنصات للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بتاريخ 19 مارس 2024.

[16] رأي مجلس المنافسة حول "وضعية المنافسة في قطاع الكهرباء وآفاق تطويره" AVIS-1-A-24-AR-WEB-.pdf

[17] Ministère de la Transition Énergétique et du Développement Durable, Note de conjoncture énergétique, Direction de l'Observation de la Coopération et de la Communication, février 2023

[18] الاستراتيجية الوطنية منخفضة الكربون طويلة الأمد 2050

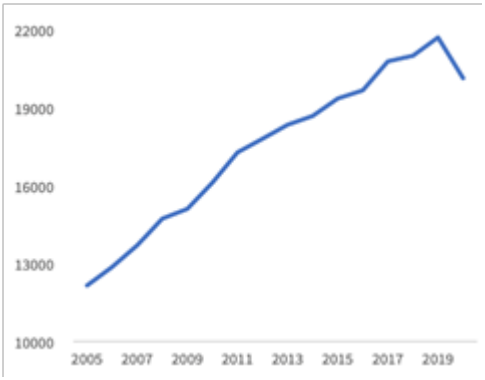

الرسم البياني 2: تطور الاستهلاك الطاقي(بالكيلو طن مكافئ نفط)[19]

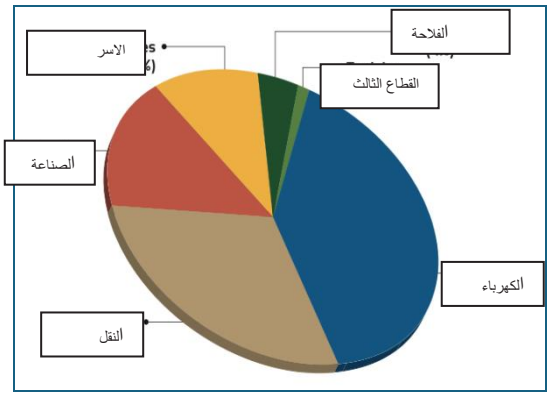

الرسم البياني 3 : انبعاثات ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن الاحتراق سنة 2018[20]

وبالرغم من حجم التحديات التي يواجهها، لازال المغرب يتمتع بإمكانات استثنائية في مجال الطاقة المتجددة تقدر بـ 1.65 مليون برميل من المكافئ النفطي يومياً، أي ما يعادل خمسة أضعاف الطلب الطاقي الحالي للبلاد[21]. وترتبط هذه الإمكانات بامتلاك البلاد مخزوناً استثنائياً من موارد الرياح والطاقة الشمسية المنتظمة في جميع أرجاء البلاد، مما يقلّل من تقطّع إنتاج الطاقات المتجددة، ويتيح استغلالاً أمثل وشاملاً للموارد المتاحة. وبالإضافة إلى ذلك، تشكل الإمكانات المتاحة من الغاز الطبيعي والهيدروجين الأخضر، إلى جانب الجهود المبذولة لتعزيز النجاعة الطاقية، فرصاً ثمينة شرع المغرب بالفعل في استثمارها.

- ***فيما يخص قطاع الغذاء :***

يواجه المغرب أيضًا تحديات متعددة ذات طابع ظرفي وبنيوي، خاصة في مجال السيادة الغذائية [22] والأمن الغذائي. إذ يتفاقم الإجهاد المائي، وتتزايد تأثيرات التغير المناخي، إلى جانب تدهور وتراجع الأراضي الصالحة للزراعة[23] وانخفاض خصوبة التربة، مما يؤثر

[19] وزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة، الانتقال بالمغرب نحو اقتصاد أخضر:

"état des lieux et inventaire, Partnership for Action on Green Economy (PAGE), 2024."

[20] نفس المصدر

[21] تُقدر الإمكانات التي تم تقييمها بنحو 500 تيراواط/ساعة سنويا، وتتكون (باستثناء إمكانات طاقة الرياح البحرية) من : 350 تيراواط/ساعة من طاقة الرياح البرية بمتوسط عامل تحميل يبلغ 5000 ساعة؛ و150 تيراواط/ساعة من الطاقة الشمسية الكهروضوئية بعامل تحميل متحفظ لا يقل عن 2500 ساعة.(الإحالة الذاتية التي أعدها المجلس رقم 45/2020)

[22] يكتسب مفهوم السيادة الغذائية أساسًا بُعدًا سياسيًا وقانونيًا. وقد تطوّر هذا المفهوم ليُصبح في الوقت الراهن «حق الدول والشعوب والمجتمعات في الحفاظ على قدراتها الذاتية في إنتاج غذائها وتطويرها، وتحديد سياساتها الخاصة في المجالات الغذائية والفلاحية والترابية، بما يتماشى مع خصوصياتها البيئية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية»، Laroche Dupraz C. et Postolle A.، «هل تتوافق السيادة الغذائية في إفريقيا مع المفاوضات التجارية الزراعية في منظمة التجارة العالمية؟(Politique africaine, (2010/3(119): 107-127

[23] Benbrahim, K. F., Ismaili, M., Benbrahim, S., & Tribak, A. (2004). Land degradation by desertification and deforestation in Morocco. 15(4), 307–320 & El Mazi, M., Hmamouchi, M., Riyahi, E.-R., Bouchantouf, S., & Houari, A. (2022). Deforestation effects on soil properties and erosion: a case study in the central Rif, Morocco. Eurasian Journal of Soil Science, 11(4), 275–283. https://doi.org/10.18393/ejss.1098600.

سلبًا على الإنتاج الفلاحي ويهدد استقرار المنظومة الغذائية. وتتضافر هذه العوامل مع عوامل أخرى، مثل تراجع مساهمة قطاعات حيوية كالصيد البحري والصناعات الغذائية في تلبية الطلب المحلي على الغذاء[24]، والتوجه نحو الزراعات المسقية المخصصة للتصدير، وارتفاع الواردات الغذائية، والاعتماد على المدخلات المستوردة (كالأسمدة والمواد الكيميائية والبذور، وغيرها)[25]، إضافة إلى الفقدان التدريجي للتراث الجيني الوطني[26]، لاسيما الأصناف والسلالات المحلية، والمعارف والممارسات التقليدية.

علاوة على ذلك، فإن الفقر والفوارق الاقتصادية والاجتماعية، خاصة في المناطق القروية والنائية، يجعل بعض الفئات أكثر عرضة للهشاشة، لاسيما فيما يتعلق بالحصول على الغذاء السليم.

وتُهدد هذه الديناميات الأمن الإنساني وقدرة البلاد والساكنة على الصمود في مواجهة الصدمات المستقبلية، كما تزيد من حدة الاعتماد على الواردات الغذائية، وتشكِّل عقبة تحول دون تحقيق أهداف التنمية المستدامة، خصوصاً تلك المتعلقة بمكافحة الفقر والقضاء التام على الجوع.

- ***فيما يخص مجال النظم البيئية :***

يتميز المغرب برصيد غني ومتنوع من النظم البيئية البرية والبحرية، التي تُعَدُّ نُظُما أساسيةً في توفير خدمات حيوية مثل تنقية المياه، وتنظيم المناخ، وتلقيح النباتات، ومكافحة التعرية، وتأمين الموارد الغذائية. ومع ذلك، تتعرض هذه النظم البيئية لضغوط شديدة نتيجة اجتثاث الأشجار، وحرائق الغابات، والثلوث، وتغيير استخدام الأراضي الفلاحية، والمخاطر المناخية، والاستغلال المفرط للموارد الطبيعية [27].

وتُضعف هذه الضغوط قدرة النظم البيئية - لا سيما الجبال والواحات والمناطق الساحلية - على توفير هذه الخدمات الحيوية بشكل مستدام، مما يُسرّع وتيرة فقدان التنوع البيولوجي وتدهور التربة. وهذا بدوره يُفاقم الهشاشة البيئية والاجتماعية والاقتصادية للمناطق المعنية.

---

[24] Doukkali, M. R., & Kamili, A. (2018). Système marocain de production halieutique et sa dépendance du reste du monde, https://www.africaportal.org/publications/syst%C3%A8me-marocain-de-production-halieutique-et-sa-d%C3%A9pendance-du-reste-du-monde-moroccan-fishing-production-system-and-its-dependence-rest-world/.

[25] Benayad, A.; Bikri, S.; Hindi, Z.; Lafram, A.; Belfakira, C.; Yassif, F.-Z.; El Bilali, H.; Aboussaleh, Y. Transition toward Sustainability in the Moroccan Food System: Drivers, Outcomes, and Challenges. World 2024, 5, 627–644. https://doi.org/10.3390/world5030032.

[26] القطاع الحكومي المكلف بإعداد التراب الوطني والماء والبيئة - كتابة الدولة المكلفة بالبيئة، الاستراتيجية الوطنية للمحافظة والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي، 2004.

[27] Ministère de l'Energie, des Mines et de l'Environnement - Département de l'Environnement et Observatoire National de l'Environnement et du Développement Durable, 4ème Rapport sur l'État de l'Environnement du Maroc, 2020 & Ministère Délégué auprès du Ministre de l'Energie des Mines de l'Eau et de l'Environnement Chargé de l'Environnement & Observatoire National de l'Environnement du Maroc, 4ème Rapport sur l'État de l'Environnement du Maroc, 2015.

2.المبادرات العمومية للتخفيف من التوترات بين القطاعات وتعزيز فرص التآزر وفق مقاربة النكسوس

ثمة وعي متزايد بالروابط الجوهرية بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، مما يُشكل خطوة أولى نحو تحقيق التكامل بين أنظمة الحكامة وأنماط التدبير الخاصة بها[28]. ويتجلى هذا التطور بشكل خاص في اعتماد مختلف الأطر القانونية والمؤسساتية، والسياسات العمومية المرتبطة بهذه القطاعات، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، بما يخدم تعزيز التفاعل في أنظمة الحكامة المعنية.

- **في قطاع الماء :**

في إطار حكامة متعددة المستويات والأطراف، أحرزت السلطات العمومية تقدماً ملموساً في تدبير الموارد المائية، خاصة في مجالي تعبئة المياه[29] وتدبير الطلب. وقد أسهمت هذه الجهود في الحفاظ على مستوى معين من الأمن المائي، مما حال دون حدوث نقص حاد أو انقطاعات كبيرة في الموارد المائية. ويعكس هذا الالتزام بلورة مشروع المخطط الوطني للماء كخارطة طريق لتدبير الإجهاد المائي خلال الفترة 2020-2050، ووضع وتنفيذ البرنامج الوطني للتزويد بالماء الشروب ومياه السقي 2020-2027 الذي يهدف إلى تسريع الاستثمارات في هذا القطاع.

ووفقًا للقطاع الحكومي المكلف بالتجهيز والماء، فإن تحقيق تكامل والتقائية حكامة قطاع الماء كان من ضمن الأهداف المسطرة[30]التي تم السعي لتحقيقها على مدى عدة عقود. واليوم، يعد نضج نظام الحكامة هذا دعامة قوية لمواجهة ندرة المياه والمخاطر المرتبطة بها، وهو ما يتضح بوجه خاص:

- **على المستوى المؤسساتي :** تساهم المبادرات الرامية إلى إرساء آليات التنسيق بين القطاعات المختلفة في تسهيل دمج السياسات المتعلقة بمجالات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية .وتعمل هيئات، مثل المجلس الأعلى للمناخ والماء، واللجنة الوزارية للماء، ومجالس وكالات الأحواض المائية، كآليات للتشاور متعددة الأطراف تعزز التخطيط والتدبير اللامركزي والتشاركي للموارد المائية. كما تضطلع السلطات الحكومية المعنية بالتخطيط والتقنين، والمؤسسات العمومية (مثل المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب[31]، والمكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي)، ووكالات توزيع الماء والكهرباء وتدبير المياه العادمة، وكذلك الجمعيات المحلية، بأدوار حاسمة في تقوية هذه المقاربة اللامركزية والمحلية والمندمجة والتشاركية في تدبير الموارد المائية.

- **على مستوى إعداد القوانين والسياسات العمومية :** تتجسد روح التكامل والتشاور بين المؤسسات بوضوح في تصميم الأطر التشريعية، مثل القانون 36.15 المتعلق بالماء. ومن بين أبرز التدابير المتخذة، تأتي سياسة بناء السدود متعددة الأغراض (لأغراض الري، وإنتاج الطاقة الكهرومائية، وتدبير مخاطر الفيضانات، وحماية

[28] جلسة إنصات للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالاستثمار والتقائية وتقييم السياسات العمومية، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بتاريخ 15 دجنبر 2023.

[29] وفقًا للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، يستفيد 98٪ من سكان العالم القروي من المياه الصالحة للشرب، مع شبكة تزويد فردي تشمل 45٪ منهم. جلسة إنصات للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بتاريخ 19 مارس 2024.

[30] جلسة إنصات لوزارة التجهيز و الماء، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بتاريخ 10 نونبر 2023.

[31] تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى دمج المكتب الوطني للكهرباء (ONE) والمكتب الوطني للماء الصالح للشرب (ONEP) في مؤسسة واحدة، وهي المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب(ONEE) كاختيار حكاماتي لتدبير هذين القطاعين المترابطين بشكل مندمج.

البيئة) وكذلك سياسة تدبير العرض والطلب على المياه عبر البرنامج الوطني للتزويد بالماء الشروب ومياه السقي، الذي يشمل مشاريع لتحلية المياه وضخها باستخدام الطاقات المتجددة، بالإضافة إلى إعداد المخططات التوجيهية للتهيئة المندمجة للموارد المائية بطريقة تشاركية.

ومع ذلك، وعلى الرغم من كل الجهود المبذولة، تبقى مسألة الأمن المائي والسيادة على الموارد المائية في وضعية هشة، إذ تظل التحديات مستمرة لتحقيق الاستدامة وتعزيز القدرة على التكيف والصمود. كما أن فعالية هذه التدابير باتت تعتمد على مدى مراعاة الترابط بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية.

- **في قطاع الطاقة :**

تهدف المبادرات التي اتخذتها الدولة في قطاع الطاقة إلى تعزيز الإمدادات مع تقليل المخاطر وتحقيق أقصى استفادة من الآثار الإيجابية في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية. وقد رسمت الاستراتيجية الطاقية لسنة 2009 هدفاً طموحاً يتمثل في رفع نسبة الطاقات المتجددة ضمن القدرة الكهربائية المثبتة إلى 52٪ بحلول سنة 2030. وقد تم تسجيل تقدم ملحوظ بحلول سنة 2022 بلغ 38٪، حيث بلغت حصص الطاقة الكهرومائية 16,70٪، والطاقة الريحية 13,48٪، والطاقة الشمسية 7,82٪[32]. هذا التطور في مجال الطاقات المتجددة يؤشر على تحول مهم في قطاع الكهرباء.[33] وبالتوازي مع الاستثمار في إنتاج الطاقات المتجددة، يُعتبر تعزيز النجاعة الطاقية في مختلف القطاعات، إلى جانب الجهود الرامية إلى تحسين التحكم في الكثافة الطاقية[34] (كما يتضح من تطور الكثافة الطاقية بين سنتي 2005 و2020 - الرسم البياني 4)، ركيزة أساسية لتحقيق الأهداف الأساسية للانتقال الطاقي.

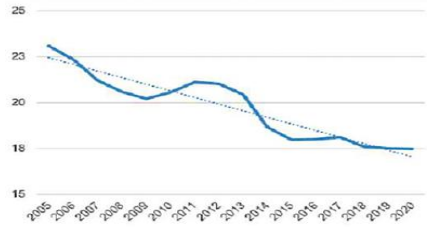

الرسم البياني رقم 4: تطور الكثافة الطاقية (بالطن المكافئ النفطي لكل مليون درهم)[35]

وإلى جانب إسهامه في تعزيز الأمن الطاقي، يُحدث تطوير الطاقات المتجددة تأثيرات إيجابية على القطاعات الأخرى. وبالفعل، يؤدي الاستخدام المتزايد للطاقات النظيفة، مثل الطاقة الكهرومائية والطاقة الشمسية والطاقة الريحية، إلى تقليل الاعتماد على الوقود الأحفوري، مما يُسهم بشكل مباشر في خفض انبعاثات الغازات الدفيئة، ويخفف الضغط على الموارد المائية المستخدمة في تبريد محطات الطاقة الحرارية. ولا تقف هذه التحولات عند حدود قطاع الطاقة فقط، بل تمتد لدعم

[32] Site web du MTEDD : https://www.mem.gov.ma/Pages/secteur.aspx?e=2

[33] IRES (2022), Évolution du positionnement international du Maroc : tableau de bord stratégique, 2ème édition.

[34] تعبر "الكثافة الطاقية" عن مقدار الطاقة التي تستهلكها اقتصاديات الدول لإنتاج وحدة من الثروة أو الناتج الداخلي الخام.

[35] وزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة، الانتقال بالمغرب نحو اقتصاد أخضر:

"état des lieux et inventaire, Partnership for Action on Green Economy (PAGE), 2024."

الأنشطة الفلاحية من خلال تحسين فعالية نظم السقي والمساهمة في الحفاظ على الموارد المائية. كما أن دمج مشاريع الطاقة المتجددة في المناطق الفلاحية يتيح تنويع مصادر الدخل المحلي، ويُقلص البصمة البيئية. ومن ثم، فإن التوجه نحو الطاقات المتجددة لا يخدم مجال الأمن الطاقي وحده، بل يعزز أيضًا استدامة وقدرة قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية على الصمود، مما يجعلها أكثر ترابطا واستدامة.

ومن جهة أخرى، ساهم برنامج الكهربة القروية الشاملة في رفع نسبة التغطية الكهربائية في المناطق القروية إلى 99.78٪[36] بحلول سنة 2020، مما فتح الباب واسعاً أمام تطوير الأنشطة المدرة للدخل، وسهّل الاستفادة من خدمات القرب الاجتماعية والإدارية، وعزّز إدماج ساكنة المناطق القروية. وبالتالي، فإن هذه المبادرات تسهم بشكل فعال في تعزيز التنمية المحلية، و الإدماج الاقتصادي عبر خلق أنشطة جديدة وتحسين ظروف العيش[37].

- **في قطاع الغذاء :**

يضع القطاع الحكومي المكلف بالفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، حالياً مسألة تحقيق التكامل والالتقائية بين قطاع الفلاحة، والقطاعات الأخرى في صدارة أولوياته الاستراتيجية. وتأتي هذه التوجهات استجابة للتحديات المتمثلة في الإجهاد المائي، والتغيرات المناخية، بالإضافة إلى الطلب المتزايد على الموارد الحيوية مثل الماء، والطاقة، والغذاء، وهو ما يُبرز التفاعلات الكثيفة بين هذه القطاعات. إن تدبير هذه الترابطات يُعدُّ عاملا حاسماً في ضمان الأمن الغذائي والمائي، وهما ركيزتان أساسيتان للسيادة الوطنية. وقد باشر القطاع الحكومي بالفعل بتنفيذ عدة مشاريع قائمة على هذه المقاربة، مساهماً بذلك في تعزيز التنسيق الفعّال بين مختلف الفاعلين المؤسساتيين .فمنذ ستينيات القرن الماضي، حرصت سياسات السقي ببلادنا على مراعاة التفاعلات بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية بشكل تدريجي، وإن كانت نوعا ما بشكل ضمني[38]:

- **من 1960 إلى 1980:** سقي مساحة مليون هكتار.
- **من 1980 إلى 2008:** تطوير نظام السقي بالرش، مع تنفيذ إصلاحات في نظام التسعير ضمن إستراتيجية مخطط المغرب الأخضر، مع الأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات الطاقية وتدبير الموارد المائية.
- **من 2008 إلى2021:** تكييف الزراعات المسقية مع متطلبات تدبير ندرة الموارد المائية، استجابةً للتحديات البيئية والطاقية.

في ظل الرؤية المستقبلية لمبادرة "الجيل الأخضر 2020-2030"، يتم تبني مقاربة مندمجة معززة تهدف إلى ضمان استدامة التنمية الفلاحية، وذلك من خلال عدد من التدابير، أبرزها :

- الاستثمار في تعزيز فعالية استخدام المياه والطاقة في مجال السقي.

---

[36] المندوبية السامية للتخطيط، تقرير حول أهداف التنمية المستدامة -2021

[37] وزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة، الانتقال بالمغرب نحو اقتصاد أخضر:
"état des lieux et inventaire, Partnership for Action on Green Economy (PAGE), 2024."

[38] جلسة إنصات للقطاع الحكومي المكلف بالفلاحة والصيد البحري، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بتاريخ 24 نونبر2023

- تطوير تقنيات السقي باستخدام مصادر المياه غير الاعتيادية التي تلبّي في الوقت ذاته الاحتياجات المائية والطاقية.
- دمج الطاقات المتجددة في الممارسات الفلاحية، ودعم الانتقال الطاقي للفلاحين.
- الحفاظ على الموارد الطبيعية وتعميم استخدام تقنيات الحفاظ على التربة.
- استثمار 50 مليار درهم لتطوير الفلاحة القادرة على التكيف والصمود في وجه التحديات البيئية[39].

3. التقائية أنظمة الحكامة في ضوء مقاربة النكسوس: واقع الحال

مع الاعتراف المتزايد بالتفاعلات بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية وأهمية إدماجها على المستويين المركزي والترابي، إلا أن الالتقائية الفعلية بين أنظمة الحكامة الخاصة بهذه القطاعات يظل محدودًا. ورغم وجود دراسات علمية شاملة عن هذه التفاعلات، إلا أن أخذها بعين الاعتبار في عمليات التخطيط والتدبير يعوقه استمرار اعتماد المقاربة القطاعية في اتخاذ القرارات.[40] هذا، وإذا كانت المبادرات التي اتخذتها السلطات العمومية حتى الآن لتعزيز التكامل والالتقائية بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية هي مبادرات واعدة، لكنها لا تزال محدودة من حيث نطاقها وفعاليتها. فقد برزت هذه المبادرات في المقام الأول كاستجابة لتعقيدات الأزمات الراهنة، مثل أزمة المياه، والتغيرات المناخية، وشح الموارد، والتي تفاقمت بفعل تزايد الطلب والاعتماد المتنامي على الواردات، بالإضافة إلى الديناميات الجديدة المرتبطة بفرص الاستثمار والابتكار في المجال الطاقي.

إن الإطار القانوني والسياسات العمومية الخاصة بقطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية لا يضمنان بكيفية ممنهجة تدبير وحكامة مندمجين وناجعين على كافة المستويات. كما أن الآليات المؤسساتية المشتركة بين القطاعات ما زالت فعاليتها محدودة ووتيرة اشتغالها غير منتظمة، مما يقلل من قدرتها على تحقيق نتائج ملموسة وقابلة للقياس.

ومن الجدير بالذكر أن تحليل الترابط بين بين قطاعات الماء، والطاقة، والغذاء، والنظم البيئية لا يتسم دائمًا بالتوازن، حيث يظهر وعي أعمق بالترابط بين قطاعي الماء والغذاء ضمن أنظمة الحكامة مقارنةً بالترابط بين قطاعي الطاقة والنظم البيئية، وهو استهداف انتقائي من شأنه أن يحد من فعالية السياسات العمومية، إذ يتم إغفال بعض المخاطر المهمة التي قد تعرقل استثمار فرص التآزر المتاحة. وعليه، يشكل هذا القصور تهديدًا لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ويؤثر سلبًا على الأمن والسيادة في مجالات حيوية.

علاوة على ذلك، إن اتخاذ القرارات بكيفية مندمجة في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية لا يتم دائما بشكل ممنهج أو مدروس بالقدر الكافي. وهذا قد يؤدي إلى تحقيق نتائج غير كافية مقارنة مع مستوى الطموحات أو الاستثمارات المبرمجة. وتتجسد هذه الفعالية المحدودة في مجموعة من التحديات الكبرى، أبرزها: أزمة المياه التي تؤثر بشكل مباشر

[39] المصدر ذاته

[40] جلسة إنصات للبنك الإفريقي للتنمية، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بتاريخ 15 يناير 2024

على قطاعات حيوية أخرى، وزيادة اعتماد البلاد على استيراد المواد الغذائية،[41] وهشاشة الأمن الطاقي، فضلاً عن تزايد الهشاشة أمام المخاطر المناخية والجيوسياسية.

ويُظهر تصنيف المغرب في مؤشر النكسوس لقطاعات الماء والطاقة والغذاء لسنة 2023، حيث حلّ في المرتبة 126 (انظر الرسم البياني رقم 5)، بشكل واضح أوجه القصور في هذا المجال. ويقيس هذا المؤشر مدى كفاءة الدول في تدبير الترابطات المعقدة بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء. وعند مقارنة أداء المغرب بأداء دول أخرى في المنطقة، مثل تونس ومصر والأردن، يتضح جلياً أن المغرب يمتلك فرصة سانحة لتعزيز آليات تدبير هذه الترابطات، ما سيمكنه من تحسين موقعه في مواجهة التحديات الإقليمية والدولية (انظر الرسم البياني رقم 6).

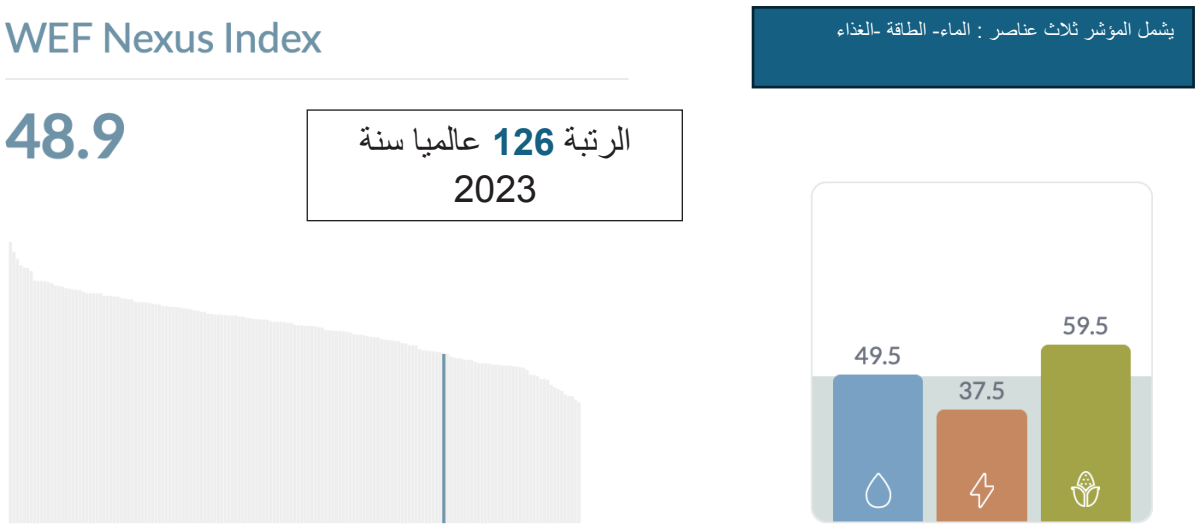

الرسم البياني رقم5: تصنيف المغرب في المركز 126 حسب مؤشر النكسوس في قطاعات الماء والطاقة والغذاء(2023) [42]

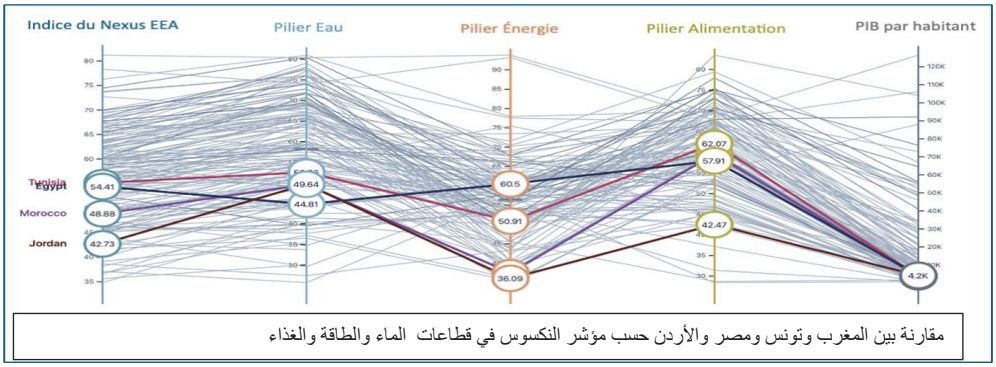

مقارنة بين المغرب وتونس ومصر والأردن حسب مؤشر النكسوس في قطاعات الماء والطاقة والغذاء

الرسم البياني رقم 6: مقارنة بين المغرب وتونس ومصر والأردن حسب مؤشر النكسوس في قطاعات الماء والطاقة والغذاء [43]

[41] Sraïri Mohamed Taher (2021), Repenser le modèle de développement agricole du Maroc pour l'ère post Covid-19, Cah. Agric., Vol. 30, 17, https://www.cahiersagricultures.fr/articles/cagri/full_html/2021/01/cagri200218/cagri200218.html

[42] https://wefnexusindex.org/clusters

[43] نفس المصدر

4. حواجز تعيق اندماجية أنظمة الحكامة القطاعية وفق مقاربة النكسوس

لا يزال تحقيق التكامل والالتقائية بين أنظمة الحكامة والتدبير في قطاعات النكسوس (الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية) رهيناً بتخطي العديد من الاكراهات المعيقة، لاسيما :

- **الاكراهات المرتبطة بتدبير قطاعات النكسوس في وقت الأزمات**

إن تدبير قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، لاسيما في ظل الظروف الصعبة، يسلط الضوء على الأهمية الحاسمة لاعتماد "التحكيم" كآلية مركزية لتدبير المخاطر وتحديد الأولويات. ورغم أن تبني هذه المقاربة يُعدّ بالغ الأهمية في استباق الصدمات المحتملة، إلا أنها تتسم ببعض المحدودية. فعلى سبيل المثال، قد يفضي الاستعجال في عمليات التحكيم إلى إضعاف فعالية التدابير المتخذة، مما قد ينعكس سلباً على الأمن الاقتصادي والعدالة الاجتماعية. وتستدعي هذه الظروف الاستثنائية، التي قد تطول[44] حسب تقديرات الفاعلين الذين تم الانصات إليهم، تحليلًا دقيقًا للأبعاد والقيود التي تفرضها عمليات التحكيم في تدبير قطاعات الماء والطاقة والغذاء، فضلاً عن إبراز الدور المحوري الذي تلعبه آليات التقنين المشتركة بين هذه القطاعات.

- **عدم كفاية التنسيق المؤسساتي عقبة رئيسية أمام تحقيق الاندماجية والالتقائية في قطاعات النكسوس**

يُعد ضعف التنسيق المؤسساتي عائقاً رئيسياً أمام تحقيق التكامل والالتقائية بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية. فما يزال تدبير هذه القطاعات يتم وفق مقاربة قطاعية تفتقر إلى الاتساق والتكامل، سواء على المستوى المركزي أو المجالي، مما يُعيق التنسيق والتعاون الضروريين لتدبيرها بفعالية. كما أن تشتت مصادر اتخاذ القرار، التي تعززها هذه المقاربة القطاعية، قد تفرز سياسات عمومية يعوزها الانسجام في تدبير هذه القطاعات المترابطة.

وعلاوة على ذلك، فإن غياب تحديد واضح أحيانًا للمهام الموكلة إلى المؤسسات المسؤولة عن قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، إلى جانب تباين الأجندات[45]، يعقدان عملية التعاون الضروري لتحقيق التكامل المنشود. كما أن التقنين غير الكافي والطابع الممركز للسلطات، الذي قد يعطي الأولوية لبعض القطاعات على حساب أخرى، فضلاً عن المشاركة المحدودة للأطراف المعنية، يجعل تنسيق التدابير والسياسات بين هذه القطاعات أمرًا بالغ التعقيد. ويُضاف إلى ذلك، أن عدم انخراط بعض الفاعلين في دينامية التغيير، إلى جانب غياب المواءمة الاستراتيجية، قد يعيق تنفيذ مقاربات متسقة ومندمجة، مما يؤدي إلى تفاقم المخاطر المشتركة بين القطاعات وزيادة الأعباء المالية والاقتصادية.

- **عمليات اتخاذ القرار في قطاعات النكسوس غير دامجة بالقدر الكافي**

يُعتبر ضعف الإشراك في عمليات اتخاذ القرار عقبة رئيسية تحول دون تحقيق الالتقائية والتكامل في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية. إن من شأن استثناء فئات أساسية من دائرة المشورة والتفاعل، مثل الساكنة المحلية،

---

[44] جلسة إنصات لوزارة التجهيز و الماء، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بتاريخ 10 نونبر 2023

[45] جلسة إنصات للوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالاستثمار والتقائية وتقييم السياسات العمومية، المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، بتاريخ 15 دجنبر 2023.

وصغار الفلاحين، والمقاولات الصغرى والمتوسطة، ومنظمات المجتمع المدني، والأوساط العلمية، أن يُفضي إلى قصور في استيعاب الخصوصيات المحلية واحتياجاتها الفعلية، مما يترتب عليه اتخاذ قرارات لا تعكس الواقع والاحتياجات بدقة، ويؤدي إلى صياغة سياسات عمومية ومشاريع وحلول لا يتملكها الفاعلون والساكنة، ناهيك عن كونها غير ملائمة وغير فعّالة.

- **نقص في توفر المعطيات والمعلومات ذات الطابع القطاعي**

يتطلب تحليل التفاعل بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية واتخاذ قرارات مستنيرة تهدف إلى تحقيق الالتقائية والتكامل بين هذه القطاعات، توفر معطيات ومعلومات موثوقة ومفصلة. غير أن واضعي السياسات العمومية غالبا ما يعانون من نقص في هذه المعطيات، إلى جانب ضعف جودتها، مما يحد من قدرتهم على استيعاب التفاعلات المعقدة بين هذه القطاعات وبالتالي يعوق قدرتهم على صياغة الحلول المثلى. ويُعزى هذا النقص إلى الفجوة الواضحة بين الأوساط العلمية ودوائر اتخاذ القرار ومكونات المجتمع الفاعلة في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، وكذلك إلى ضعف اهتمام المؤسسات البحثية بالجوانب المتعلقة بتحقيق الالتقائية والتكامل في هذه المجالات.

وزيادة على ذلك، فإن غياب قاعدة بيانات مشتركة بين القطاعات، وصعوبة الوصول إلى البيانات المتوفرة أو ارتفاع تكاليف الحصول عليها (مثل المعطيات والمعلومات المناخية)، يشكل عائقًا كبيرًا يحد من القدرات التقنية والمعرفية للجهات المعنية باتخاذ القرارات (صياغة القوانين والسياسات أو تنفيذ المشاريع الاستثمارية، وغير ذلك) أو على تقييم تأثيراتها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. كما يُساهم هذا النقص في تعقيد عملية تقييم وقياس المخاطر والتكاليف والفوائد المرتبطة بالمشاريع المهيكلة الجارية في مجالات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، مثل مشاريع تحلية المياه، ومشاريع الطاقات المتجددة، والهيدروجين الأخضر، وكذلك المشاريع الفلاحية في إطار استراتيجية الجيل الأخضر 2020-2030.

- **نقص في الكفاءات البشرية وصعوبة الوصول إلى التكنولوجيا**

إن نقص الكفاءات البشرية اللازمة لضمان تدبير التفاعلات المعقدة بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية يضعف بشكل ملحوظ قدرة السلطات العمومية وسائر الجهات الفاعلة على تصميم وتخطيط وتنفيذ مشاريع مندمجة على المستويين المركزي والمجالي. كما أن تحقيق الالتقائية والتكامل في هذه القطاعات يتأثران سلبًا بمحدودية الوصول إلى التكنولوجيات الملائمة والشاملة. فارتفاع التكاليف والحاجة إلى خبرات متخصصة لتنفيذ تقنيات مثل السقي الذكي، والزراعة الدقيقة أو المراعية للمناخ، واستخدام الطاقة المتجددة على نطاق ضيق، يطرح عدة تحديات. وتشكل هذه العوائق حاجزًا كبيرًا يحول دون توسيع نطاق استخدام هذه التكنولوجيات الأساسية، مما يعرقل التقدم نحو تحقيق تكامل فعّال بين هذه القطاعات.

- **الاكراهات المرتبطة بتمويل السياسات العمومية والمشاريع المشتركة بين القطاعات**

يتطلب تعزيز الالتقائية والاندماجية في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية آليات تمويل ملائمة ومبتكرة، تُسهِّل إنجاز مشاريع مندمجة بين القطاعات، وهي مشاريع تتطلب استثمارات مهمة، وتعبئة واسعة للموارد المالية، وتوثيق التعاون بين مختلف القطاعات. ومع ذلك، لايزال تمويل هذه القطاعات مقيداً بالمنطق القطاعي التقليدي الذي يعوق التنفيذ الفعّال لهذه المشاريع.

إلى جانب ذلك، فإن الحاجة إلى تبني رؤية طويلة الأمد في تنفيذ هذه المشاريع غالباً ما تصطدم بتحديات تفرضها ميزانيات قصيرة الأجل، مما يُبرز إشكالية جوهرية تتعلق بإيجاد التوازن بين الاستقرار المالي والتدبير المستدام والمندمج للموارد الطبيعية.

وفي سياق يتسم بمحدودية الهوامش الميزانياتية، يؤدي غياب المرونة في البرمجة المالية، التي لا تُراعي بالقدر الكافي الترابطات المعقدة بين هذه القطاعات، إلى تفاقم هذه الإشكالية. كما أن تعدد الأطراف الفاعلة في هذه المشاريع يزيد من تعقيد عملية تمويلها وإعداد ميزانياتها.

وفي المجمل، يتضح من خلال التحليل المنجز أن أنظمة الحكامة الحالية في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية لا تزال غير مكتملة وتفتقر إلى الفعالية المطلوبة. هذا النقص يحدّ من القدرة على مراعاة الترابطات المعقدة بين هذه القطاعات، ويحول دون تطبيق حلول مندمجة ومتسقة ومستدامة. ومن ثم تُعد إعادة هيكلة هذه القطاعات، بما يضمن اعتماد أنظمة حكامة فعّالة وملائمة، شرطا لا محيد عنه لتعزيز الاندماجية والالتقائية بين القطاعات المذكورة، وذلك في إطار مقاربة النكسوس.

III. نحو حكامة مندمجة لقطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية قائمة على مقاربة النكسوس للحد من المخاطر وتعزيز فرص التآزر

بناءً على هذا التشخيص، يوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بوضع خارطة طريق وطنية خاصة بمقاربة النكسوس في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية بهدف تحقيق التوازن بين الاستدامة والنجاعة والقدرة على الصمود. وتهدف هذه الآلية إلى دمج هذه المقاربة بكيفية ممنهجة في مسلسل اتخاذ القرار على كافة المستويات، سواء على الصعيد المركزي أو الترابي، بما يضمن تدبير متسق ومستدام للموارد الطبيعية التي تزخر بها المملكة.

وفي هذا السياق، يقدم المجلس التوصيات التالية:

المحور الأول : إحداث آليات للتنسيق بين القطاعات في مجال النكسوس على المستويين المركزي والجهوي

1.إحداث آلية مكلفة بالتنسيق بين الوزارات في مجال النكسوس تحت إشراف رئيس الحكومة، مع إسناد كتابتها الدائمة للقطاع الحكومي المكلف بالاستثمار والتقائية وتقييم السياسات العمومية. ويُناط بهذه الآلية مهمة ضمان تمثيلية ومشاركة فعالة ودائمة لجميع الوزارات والمؤسسات المعنية بالإضافة إلى تسهيل اتخاذ القرارات الاستراتيجية المتفق عليها في إطار مقاربة النكسوس، والتنسيق بين التدابير القطاعية المتخذة و السهر على ملاءمة وتجانس القوانين والسياسات ومشاريع الاستثمار لضمان التقائيتها، فضلا عن الاضطلاع بدور أساسي في تفادي وقوع النزاعات بين القطاعات وإيجاد حلول لها، لاسيما تلك المتعلقة باستخدام الموارد.

2. تشكيل مجموعات عمل موضوعاتية منبثقة عن آلية تنسيق وطنية لتعزيز الروابط بين الأوساط العلمية ودوائر اتخاذ القرار ومختلف القوى الحية للمجتمع. تتألف هذه المجموعات من خبراء متخصصين في مجالات متعددة، وستتولى مهمة تصميم حلول مبتكرة وعملية في إطار مقاربة النكسوس، مما يساهم في بلورة سياسات عمومية مستنيرة وأكثر فعالية. علاوة على ذلك، ستقدم هذه المجموعات الدعم للسلطات العمومية والفاعلين الاقتصاديين، بما يتيح لهم التكيف مع تطور الأوضاع وتعزيز قدرتهم على الصمود في مواجهة التحديات الناشئة. وستتولى هذه المجموعات متعددة التخصصات مهمة جمع البيانات وتحليلها، وإعداد تقارير موضوعاتية تتضمن توصيات دقيقة ومقترحات لسياسات عمومية فعالة. كما ستعمل على تفعيل آليات تتبع وتقييم موثوقة بغية قياس تأثير التدابير المتخذة، وتعديل الاستراتيجيات المعتمدة وفقاً للنتائج المحققة. بالإضافة إلى ذلك، ستضطلع هذه المجموعات بتيسير التعاون وتبادل المعلومات والممارسات الفضلى بين مختلف الأطراف المعنية، بما يعزز التنسيق ويسهم في تحقيق الأهداف المشتركة.

3. إحداث آلية مكلفة بالتنسيق بين المؤسسات في مجال النكسوس على المستوى الجهوي تابعة لمجلس الجهة.

يُناط بهذه الآلية ما يلي :

- ضمان تمثيلية ومشاركة فعالة ودائمة لجميع المؤسسات الرئيسية التي تقع في اختصاصاتها مجالات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، بما في ذلك مجلس الجهة، والجماعات الترابية، والمصالح اللاممركزة، والعمالات والأقاليم، والوكالات المتخصصة، والغرف المهنية، والجامعات، والاتحاد العام لمقاولات المغرب، والمراكز الجهوية للاستثمار، والمنظمات غير الحكومية، وغيرها.
- تعزيز التعاون والتنسيق بين الفاعلين على المستوى الترابي، والتشجيع على التخطيط وعمليات اتخاذ القرار المندمجة التي تراعي التداخلات بين هذه القطاعات، والرفع من مستوى تبادل المعارف وتقوية القدرات، وتتبع وتقييم التقدم المحرز في إطار مقاربة النكسوس.
- تشكيل مجموعات عمل مختصة بمواضيع محددة في مجالات النكسوس لإجراء دراسات معمقة لمختلف الديناميات المحلية، وبلورة توصيات، ودعم تنفيذ خطط العمل (برنامج التنمية الجهوية، برنامج عمل الجماعة، المخطط الترابي لمحاربة الاحتباس الحراري، المخطط الجهوي للتكيف مع التغيرات المناخية، وغيرها) بما يلبي الاحتياجات الخاصة للمجالات الترابية والساكنة المحلية.

المحور الثاني : تقوية الإطار القانوني والسياسات العمومية المرتبطة بقطاعات النكسوس

1.ملاءمة الإطار القانوني المنظم لقطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية مع مبادئ مقاربة النكسوس، من خلال إجراء تقييم شامل للإطار القانوني المعمول به لتحديد أوجه عدم الانسجام، وتداخل الصلاحيات، والوقوف على النواقص. وهو ما يقتضي مراجعة التشريعات والنصوص التنظيمية المتعلقة بقطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية لإدراج مقاربة النكسوس وأهدافها بشكل صريح في السياسات المعتمدة.

2. تعزيز اندماجية والتقائية السياسات العمومية من خلال استغلال أوجه التكامل والتآزر التي توفرها مقاربة النكسوس في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، من خلال تحقيق الانسجام بين السياسات القطاعية الحالية في ضوء مقاربة النكسوس، واعتماد أو تعزيز الاستراتيجيات التي تشجع على التعاون بين القطاعات على أساس أهداف مشتركة ومحددة

لتدبير الموارد بشكل ناجع. بالإضافة إلى ذلك، من الضروري دمج أهداف الاستدامة والقدرة على الصمود والتدبير المندمج للموارد الطبيعية ضمن خطط التنمية القطاعية لتشمل قطاعات أخرى كالصحة، والعقار، والنقل، والتجارة، وإعداد التراب، والتعليم والبحث العلمي، لما لها من تأثير مباشر أو غير مباشر على هذه القطاعات.

3. إعادة هيكلة قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية وتعزيز حكامتها الداخلية لضمان اتساق وتكامل ومواءمة السياسات والتدابير القطاعية مع أهداف مقاربة النكسوس. وبالمقابل، من الضروري أيضًا إحداث هيئات للضبط والتقنين خاصة في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية لتوجيه وتنسيق السياسات بما يتماشى مع أهداف النكسوس.

المحور الثالث : النهوض بالتخطيط الاستراتيجي والقائم على الابتكار

1. يجب تجاوز المقاربة القطاعية في مجال التخطيط والبدء في اعتماد طريقة تخطيط تقوم على تحليل الترابطات بين قطاعات الماء، والطاقة، والغذاء، والنظم البيئية لتحديد التأثيرات وأوجه التآزر المحتملة بين السياسات العمومية الخاصة بكل قطاع.
2. إشراك الأطراف المعنية في عملية التخطيط لتطوير رؤية شاملة ومتعددة الأبعاد للتحديات المطروحة والفرص المتاحة، والتشجيع على تبني الحلول المقترحة وضمان تنفيذ للسياسات العمومية بشكل أكثر فعالية.
3. تعزيز التخطيط المرن والتفاعلي الذي يأخذ في الاعتبار الطابع المعقد والمتغير للتحديات المرتبطة بقطاعات النكسوس. وهذا ما يستلزم اعتماد آليات للتقييم والتتبع المنتظم لتكييف السياسات العمومية المتعلقة بمقاربة النكسوس مع التغيرات الطارئة، وكذلك مع مؤشرات الأداء المحددة لقياس فعالية هذه السياسات، لاسيما من حيث الاستدامة، وأمن الموارد، والقدرة على الصمود.

المحور الرابع : تعزيز وتنويع آليات التمويل لتفعيل مقاربة النكسوس

1. التشجيع على إدراج ميزانية موجهة نحو تفعيل مقاربة النكسوس، من خلال دمج مقاربة النكسوس ضمن التخطيط المالي متعدد السنوات، مع تخصيص ميزانيات محددة للمشاريع المندمجة بين القطاعات. كما ينبغي جعل آليات التمويل أكثر مرونة، بما يسمح بتنويع مصادر التمويل واعتماد آليات قائمة على النتائج. بالإضافة إلى ذلك، يجب تعزيز الشفافية والمساءلة عبر آليات تتبع وتقييم النفقات العمومية، بما يضمن الاستخدام الأمثل لهذه الموارد في ضوء أهداف مقاربة النكسوس.

2. اعتماد آليات تمويل تحفيزية وتشجيع الشراكات بين القطاعين العام والقطاع الخاص، من خلال تعزيز الدعم المخصص لمشاريع الاستثمار المستدام الواردة في النصوص التطبيقية لميثاق الاستثمار بما يحفز المشاريع على اعتماد مقاربة النكسوس، مع إعطاء الأولوية لتلك التي تستخدم التكنولوجيا الخضراء والمبتكرة، وتحسن استخدام الموارد الطبيعية.

3. تطوير برامج للتمويلات الصغرى لدعم المبادرات المحلية و المجتمعية بما يتماشى مع مقاربة النكسوس. ينبغي أن تشمل هذه البرامج أيضًا توفير دورات تكوينية محددة لحاملي المشاريع لتمكينهم من الاستفادة من التمويل وتدبير مشاريع النكسوس بشكل فعال.

4. تعزيز القدرات الوطنية لتطوير وتقديم مشاريع ملائمة لمقاربة النكسوس، بهدف الحصول على تمويل من الصناديق المناخية وبرامج التعاون الدولي التي تتيح الاستفادة من التمويلات الأجنبية ذات الصلة.

المحور الخامس : تقوية قدرات الفاعلين لتنفيذ مقاربة النكسوس

1 .وضع برامج لتكوين وتطوير المهارات :

- تطوير قدرات القطاعات والمؤسسات العمومية المعنية، من خلال تقوية كفاءات الموارد البشرية، وتحديث البنيات التحتية التكنولوجية، وتعزيز الأنظمة المعلوماتية وكيفيات التدبير لضمان تنفيذ فعّال للسياسات العمومية والمشاريع المعتمدة على مقاربة النكسوس.
- تطوير وتنفيذ برامج التكوين المستمر لفائدة المسؤولين والتقنيين ومسيري المشاريع لتعزيز قدراتهم، على أن تغطي هذه البرامج، بوجه خاص، مبادئ النكسوس في قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، إضافة إلى منهجيات التخطيط بين القطاعات والتكنولوجيات المبتكرة الملائمة.

2 . تشجيع البحث والابتكار وتدبير المعلومات في مجال النكسوس :

- وضع برامج بحث تشاركية تجمع بين الباحثين والخبراء من شتى التخصصات ومختلف المؤسسات، بما يعزز القدرة على نمذجة الترابطات بين قطاعات النكسوس.
- تخصيص ميزانيات للبحث متعدد التخصصات لاستكشاف الروابط بين قطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، مع إعطاء الأولوية للحلول المندمجة والمستدامة، وتعزيز التعاون بين دوائر اتخاذ القرار ومؤسسات البحث العلمي لإعداد سياسات ومشاريع النكسوس القائمة على أسس علمية.
- إحداث نظام معلوماتي مركزي خاص بمقاربة النكسوس يقوم بجمع وتحليل المعطيات المتعلقة بقطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية. وسيتيح لآلية التنسيق بين-الوزارية الخاصة بالنكسوس إمكانية رصد التوجهات الحالية، وتحديد القيود المرتبطة بالموارد، وكذلك استكشاف مجالات التعاون المحتملة بين القطاعات المختلفة. علاوة على ذلك، سيسهم هذا النظام في تتبع التقدم المحرز وتقييم فعالية المبادرات المنفذة وفق مقاربة النكسوس، مما يضمن التخطيط والتدبير الفعال للموارد المتاحة.

3. النهوض بمجال النكسوس من خلال التعليم، والتواصل، والتوعية :

- ينبغي إدراج المفاهيم المرتبطة بالنكسوس في المناهج الدراسية بالمدارس والجامعات لتكوين جيل من المواطنات والمواطنين والمهنيين الملمين بمبادئ التدبير المستدام والمندمج للموارد، والقادرين على المساهمة في تعزيز هذه المقاربة بشكل فعّال.
- يجب تطوير استراتيجية فعّالة للتواصل والتوعية حول مقاربة النكسوس، تهدف إلى تعزيز الفهم المشترك لمزايا التدبير المندمج والمستدام لقطاعات الماء والطاقة والغذاء والنظم البيئية، وتعبئة دعم واسع ومشاركة نشطة من جميع الفاعلين لفائدة مقاربة النكسوس، عبر توظيف قنوات تواصل متنوعة تتناسب مع الفئات المستهدفة المختلفة (صناع القرار، المقاولات، المواطنين، وغير ذلك).

*

* *

VI.الملاحق

الملحق 1:لائحة أعضاء اللجنة الدائمة المكلفة بالقضايا الاقتصادية والمشاريع الاستراتيجية

منصف الزياني (رئيس اللجنة)
منصف كتاني (نائب الرئيس)
علي غنام (مقرر الموضوع)
عبد الكريم فوطاط (نائب المقرر)
أحمد أبوه
طارق أزوكول
محمد علوي
خليدة عزبان بلقاضي
علال بنلعربي
عبد الله متقي
لطيفة بنواكريم
محمد فكرات
أمين منير العلوي
عبد الله دكيك
شكيب بنموسى
محمد موستغفر
حجبوها الزبير
أحمد أعياش
محمد البشير الراشدي
طارق السجلماسي
نجاة سيمو
أمين برادة سني
لطفي بوجندار
التهامي عبد الرحماني الغرفي

الخبراء الذين واكبوا اللجنة في إعداد هذا الرأي

الخبير الداخلي للمجلس	محمد بهناسي
الخبير المكلف بالترجمة	نبيلة ضريف

* * *

الملحق رقم 2: لائحة المؤسسات والفاعلين الذين تم الانصات إليهم

قطاعات حكومية	- القطاع الحكومي المكلف بالانتقال الطاقي والتنمية المستدامة - القطاع الحكومي المكلف بالتجهيز والماء - وزارة الداخلية - القطاع الحكومي المكلف بالصناعة والتجارة - القطاع الحكومي المكلف بالفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالاستثمار والتقائية وتقييم السياسات العمومية
مؤسسات عمومية	- المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب
جماعات ترابية	- مجلس جهة أكادير سوس ماسة - مجلس جهة طنجة تطوان الحسيمة
مؤسسات التمويل	- البنك الإفريقي للتنمية
معاهد وجامعات	- معهد البحث في الطاقة الشمسية والطاقات الجديدة IRESEN - جامعة ابن طفيل
خبراء	- د. علي رحومة، مسؤول عن مقاربة النكسوس، مؤسسة PRIMA التابعة للاتحاد الأوروبي

* * *

الملحق رقم 3: مقاربة النكسوس في قطاعات الماء-الطاقة-الغذاء-النظم البيئية في المغرب: إضاءات وآفاق[46]

Dans le contexte marocain, l'application de l'approche Nexus EEAE revêt une importance particulière. Le Maroc est confronté à des défis majeurs liés à la gestion des ressources naturelles, à la sécurité alimentaire, à l'accès à l'eau et à l'énergie, ainsi qu'à la protection des écosystèmes. Dans ce contexte, définir l'approche Nexus EEAE implique de comprendre comment ces différents domaines interagissent et comment une approche intégrée peut être mise en œuvre pour relever ces défis de manière efficace et durable.

Cependant, malgré la reconnaissance de son importance, l'intégration de l'approche Nexus EEAE dans l'élaboration, la mise en œuvre et l'évaluation des politiques publiques au Maroc demeure limitée. Des obstacles et des lacunes entravent son opérationnalisation effective, notamment des silos institutionnels, des politiques sectorielles fragmentées et un manque de coordination entre les différentes parties prenantes.

Ces obstacles et contraintes ont des répercussions importantes, tant en termes de risques que d'opportunités manquées. L'absence d'application de l'approche Nexus EEAE peut compromettre la durabilité des ressources naturelles, accentuer les tensions socio-économiques et compromettre les objectifs de développement durable du pays.

Pour surmonter ces défis, une mise en œuvre systématique de l'approche Nexus EEAE est nécessaire. Cela implique de prendre des mesures concrètes pour renforcer son intégration dans les processus décisionnels, y compris l'adoption de dispositifs juridiques appropriés et le renforcement des mécanismes de coordination intersectorielle.

De plus, il est crucial de développer des indicateurs de suivi et d'évaluation spécifiques pour mesurer l'impact de l'approche Nexus EEAE et guider les décisions politiques futures. En identifiant et en quantifiant les synergies et les trade-offs entre les différents secteurs, ces indicateurs peuvent fournir des informations précieuses pour orienter les politiques et les investissements vers une gestion plus intégrée et durable des ressources.

Dans cette note, nous examinerons de manière approfondie ces aspects clés de l'approche Nexus EEAE dans le contexte marocain, en identifiant les défis, les opportunités et les recommandations pour sa mise en œuvre effective.

---

[46] إعداد: أحلام قفص وفاطمة الزهراء موسعيد، جامعة ابن طفيل

1. Cadre conceptuel de l'approche Nexus EEAE et niveau d'application

1.1 Définition du Nexus EEAE au Maroc

Le Maroc, pays à ressources naturelles limitées, est particulièrement vulnérable aux défis interconnectés de l'eau, de l'énergie, de l'alimentation et de la préservation des écosystèmes. Le stress hydrique structurel, exacerbé par les changements climatiques, met à rude épreuve la sécurité alimentaire et la production énergétique. La surexploitation des ressources naturelles et les pratiques agricoles non durables menacent la biodiversité et les services écosystémiques essentiels.

L'approche Nexus offre donc un cadre pertinent pour relever ces défis complexes et interdépendants au Maroc. Dans une approche sectorielle traditionnelle, tenter d'atteindre la sécurité des ressources de manière indépendante met souvent en danger la durabilité et la sécurité dans un ou plusieurs des autres secteurs. Dans le cadre de l'approche Nexus, les interconnexions, les synergies et les compromis sont analysés dans le but d'identifier des solutions, de favoriser la sécurité et l'efficacité dans les domaines de l'eau, de l'alimentation et de l'énergie, et de réduire les impacts et les risques sur les écosystèmes.

1.2 Évaluation du niveau d'intégration de l'approche Nexus EEAE dans les politiques publiques marocaines

L'intégration de l'approche Nexus Eau-Energie-Alimentation-Ecosystèmes (EEAE) dans le cadre des politiques publiques marocaines mérite une évaluation attentive, compte tenu de son potentiel à harmoniser les stratégies de développement durable. Cette approche, visant à reconnaître et à gérer efficacement les interdépendances entre l'eau, l'énergie, l'alimentation, et les écosystèmes, se trouve actuellement à un stade de mise en œuvre partiel au Maroc.

Premièrement, il est important de souligner une évolution positive dans la prise de conscience des liens intrinsèques entre ces quatre domaines vitaux, comme le reflètent divers documents stratégiques récents du Maroc, tels que la stratégie nationale de l'eau et les plans d'adaptation aux changements climatiques. Cette prise de conscience est un premier pas crucial vers une approche intégrée.

Néanmoins, malgré ces avancées, l'approche Nexus n'est pas encore pleinement opérationnelle au sein de la formulation et de l'exécution des politiques publiques. Les pratiques actuelles tendent à être fragmentées, avec des politiques sectorielles qui ne tiennent pas suffisamment compte des interconnexions entre les secteurs. Par exemple, les politiques de gestion de l'eau sont souvent élaborées indépendamment des politiques agricoles, malgré leur interdépendance manifeste.

Quelques initiatives intersectorielles, telles que des projets pilotes de gestion intégrée des ressources en eau et en sol pour l'agriculture, commencent à émerger. Ces initiatives, bien qu'encourageantes, restent cependant limitées en termes de nombre et de portée. Elles signalent une orientation vers une approche plus holistique, mais révèlent également l'ampleur du chemin restant à parcourir.

Il est également à noter que, dans le contexte marocain, l'attention accordée aux interdépendances entre l'eau et l'alimentation est plus développée que celle portée aux liens avec les écosystèmes et l'énergie. Cette focalisation partielle risque de négliger des aspects cruciaux de l'approche Nexus, réduisant ainsi son efficacité globale.

En outre, l'intégration de l'approche Nexus se heurte à des défis structurels et institutionnels, notamment le cloisonnement des administrations et l'absence d'outils de planification et d'aide à la décision intersectoriels. Ces obstacles entravent la mise en place d'une gouvernance cohérente et d'une planification stratégique qui embrasserait pleinement les principes Nexus.

Bien que des progrès aient été réalisés, une intégration plus approfondie de l'approche Nexus dans les politiques publiques marocaines est impérative. Pour y parvenir, il est essentiel d'adopter une vision plus globale et interconnectée, de surmonter les barrières institutionnelles et de développer des outils de planification adaptés. Une telle démarche renforcerait la durabilité et la résilience des politiques de développement au Maroc, en alignement avec les objectifs de développement durable.

2. Obstacles et Lacunes à l'Opérationnalisation du Nexus EEAE

L'opérationnalisation de l'approche Nexus Eau-Energie-Alimentation-Ecosystèmes (EEAE) au Maroc est confrontée à des défis majeurs qui entravent son application effective et sa capacité à générer des résultats tangibles en termes de développement durable. Ces obstacles, s'ils ne sont pas adressés de manière proactive, peuvent non seulement limiter l'efficacité de l'approche Nexus mais aussi engendrer des conséquences négatives sur les ressources naturelles, l'environnement, et la sécurité alimentaire et énergétique du pays. Parmi les principaux obstacles identifiés, quatre se démarquent particulièrement.

Premièrement, la fragmentation institutionnelle se présente comme un frein majeur à la mise en œuvre de l'approche Nexus. Les secteurs clés concernés par le Nexus fonctionnent souvent de manière isolée, ce qui limite considérablement la coordination et la coopération intersectorielles nécessaires à une gestion intégrée des ressources. Cette situation est exacerbée par la diversité des acteurs impliqués et par des approches sectorielles hétérogènes qui nuisent à la cohérence des politiques publiques.

Deuxièmement, le manque de données et de capacités représente un obstacle significatif. La collecte, l'analyse, et la gestion de données intersectorielles sont insuffisantes, ce qui complique la compréhension des interactions complexes entre l'eau, l'énergie, l'alimentation, et les écosystèmes. Cette lacune dans la base de connaissances limite la capacité des décideurs à élaborer des politiques informées et à prendre des décisions éclairées.

Troisièmement, les contraintes financières constituent un défi majeur. La mise en œuvre de projets intégrés relevant de l'approche Nexus exige des investissements importants et une mobilisation de ressources financières conséquentes. Dans un contexte de restrictions budgétaires, le financement de tels projets peut s'avérer difficile, limitant ainsi leur portée et leur impact.

Quatrièmement, la résistance au changement est un obstacle non négligeable. Les structures institutionnelles existantes et les pratiques bien établies peuvent être réticentes à adopter des approches intégrées telles que le Nexus EEAE. Ce conservatisme institutionnel peut ralentir considérablement le processus de transformation nécessaire à l'adoption de l'approche Nexus.

Malgré ces obstacles, des efforts ont été entrepris pour améliorer la coordination et la gouvernance des secteurs du Nexus au Maroc. La création du Conseil Supérieur de l'Eau et du Climat (CSEC) et de la Commission interministérielle de l'eau (CIE) témoigne de la volonté d'instaurer des mécanismes de coordination intersectorielle. Cependant, l'efficacité de ces instances a été limitée par des périodes d'inactivité et un manque de résultats tangibles sur le terrain. Le renouveau de ces institutions et l'adoption de nouvelles lois et décrets sont des étapes positives, mais il est crucial de s'assurer que ces efforts se traduisent par des actions concrètes et une coordination effective.

En effet, sans une application concrète et coordonnée de cette approche, le Maroc se trouve confronté à des menaces significatives pour la durabilité et la résilience de ses systèmes de gestion des ressources naturelles. Les conséquences d'une telle lacune, qui s'étendent bien au-delà des limites sectorielles, pourraient aggraver les défis existants et introduire de nouveaux risques, compromettant ainsi les efforts nationaux en matière de développement durable.

La surexploitation des ressources naturelles est l'une des conséquences les plus immédiates et les plus critiques. Sans une approche intégrée qui prend en compte les interdépendances entre l'eau, l'énergie, l'alimentation et les écosystèmes, les politiques et les pratiques de gestion risquent de favoriser une utilisation non durable des ressources. Par exemple, une gestion sectorielle de l'eau sans considération pour les besoins énergétiques ou agricoles peut entraîner un prélèvement excessif des ressources hydriques, compromettant ainsi leur disponibilité pour les générations futures. De même, une approche non coordonnée peut conduire à des pratiques agricoles intensives qui épuisent les sols et les ressources en eau, tout en augmentant la dépendance à des sources d'énergie non durables.

La détérioration de l'environnement est une autre conséquence inquiétante. L'absence d'une gestion intégrée peut mener à une dégradation des écosystèmes, tels que la pollution des cours d'eau par les rejets agricoles et industriels, la perte de biodiversité due à la surexploitation des terres et des ressources aquatiques, ainsi que l'aggravation de l'érosion et de la désertification. Ces impacts environnementaux négatifs réduisent la capacité des écosystèmes à fournir des services vitaux, tels que la régulation du climat, la purification de l'eau et la pollinisation des cultures, essentiels pour le bien-être humain et économique.

L'insécurité alimentaire et énergétique représente un autre risque majeur. Une gestion fragmentée des ressources peut compromettre la capacité du Maroc à assurer une production alimentaire et énergétique stable et durable. Les fluctuations dans la disponibilité de l'eau et de l'énergie, exacerbées par le changement climatique, peuvent affecter gravement l'agriculture, secteur clé pour la sécurité alimentaire du pays. De même, sans une approche Nexus, les opportunités de développer des synergies entre la production d'énergie renouvelable et l'utilisation efficace de l'eau dans l'agriculture peuvent être négligées, limitant ainsi les possibilités d'atténuer l'insécurité énergétique.

3. Mise en œuvre systématique de l'approche Nexus EEAE

3.1 Renforcer l'approche Nexus Eau-Energie-Alimentation-Environnement dans les processus décisionnels au Maroc : quelques recommandations

La mise en œuvre systématique de l'approche Nexus EEAE au Maroc nécessite des mesures concrètes. Tout d'abord, il serait pertinent d'adopter une loi-cadre sur le nexus définissant les principes généraux et les objectifs à atteindre de manière intersectorielle. Cette loi pourrait servir de base juridique aux autres actions. Ensuite, il faudrait mettre en place un organe de coordination interministériel dédié au nexus, chargé de piloter la planification et les actions conjointes entre les différents secteurs. De plus, il serait important d'intégrer les principes du nexus dans les plans et stratégies sectoriels clés en fixant des objectifs communs et une vision partagée. Renforcer les mécanismes de concertation entre administrations à l'échelle régionale et locale pour une gestion territoriale intégrée des ressources serait aussi essentiel. Conditionner les financements de projets à une évaluation systématique de leur impact sur les autres secteurs selon l'approche nexus permettrait également de renforcer son application. Par ailleurs, sensibiliser et former l'ensemble des acteurs concernés aux enjeux et approches du nexus est nécessaire. De même, développer la recherche et le suivi des indicateurs clés du nexus pour ajuster les politiques publiques est important. Enfin, impliquer les parties prenantes non étatiques dans la gouvernance et la mise en œuvre des actions nexus est crucial pour inscrire cette approche de manière transversale dans les politiques publiques et les pratiques de terrain.

3.2 Indicateurs de suivi et d'évaluation pour mesurer l'impact du Nexus EEAE

Pour évaluer efficacement l'impact du Nexus EEAE dans le contexte marocain, il est recommandé de suivre un ensemble d'indicateurs de suivi permettant de suivre régulièrement l'évolution des différentes composantes du Nexus EEAE, ainsi que des indicateurs d'évaluation servent à mesurer l'impact global et les résultats obtenus à moyen et long terme.

Tableau : Indicateurs de suivi et d'évaluation pour le Nexus EEAE

Catégorie	Indicateurs de suivi	Indicateurs d'évaluation
Eau	- Consommation d'eau par secteur (agriculture, industrie, ménages) - Taux de prélèvement d'eau par bassin versant - Qualité de l'eau (salinité, pollution)	- Stress hydrique - Efficacité de l'utilisation de l'eau (agriculture, industrie)
Énergie	- Consommation d'énergie par secteur - Part des énergies renouvelables dans le mix énergétique - Consommation d'énergie dans le secteur agricole (pompage, machinerie)	- Efficacité énergétique (agriculture, industrie, bâtiments) - Émissions de gaz à effet de serre liées à la production d'énergie
Alimentation	- Rendements des principales cultures - Utilisation d'engrais et de pesticides - Surfaces cultivées par type de culture	- Sécurité alimentaire et malnutrition - Disponibilité et accès à la nourriture
Écosystèmes	- Déforestation et perte de couvert forestier - Dégradation des terres arables (érosion, salinisation) - Suivi de la biodiversité (espèces menacées, habitats)	- État de la biodiversité (espèces menacées, habitats) - Qualité de l'air et de l'eau dans les écosystèmes